بسم الله الرحمن الرحيم

٣ ـ كتاب الجنائز

١ ـ تمني الموت

١٩٥٧ ـ أخبرني[(١)] هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتْبةَ

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يتمنَّينَّ أحدٌ منكم الموتَ؛ إما محسناً، فلعله أن يزدادَ خيراً، وإما مسيئاً، فلعله أن يَستعتِبَ»[(٢)].

[المجتبى: ٤/٢، التحفة: ١٤١١٧].

١٩٥٨ ـ أخبرني عَمرُو بن عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيدي، قال: حدثني الزهريُّ، عن أبي عُبيد مولى عبدِ الرحمن بنِ عوف

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتمنى أحدُكُم الموتَ؛ إما مُحسناً، فإن يَعِشْ، يزدَدْ[(٣)] خيراً، وهو خيرٌ له، وإما مُسيئاً، فلعلَّه أن يَستعتِبَ»[(٤)].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب مِن الذي قبله.

[المجتبى: ٤/٢-٣، التحفة: ١٢٩٣٣].

---

(١) جاء هنا في الأصلين سند رواية النسخة، وقد حذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٧٨)، وابن حبان (٣٠٠٠).

وقوله: «يستعتب»، قال السندي: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضا الله تعالى بالتوبة.

(٣) في الأصلين: «يزداد»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، (٧٢٣٥).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٦٩).

١٩٥٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، عن حُميد

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدٌ الموتَ لِضُرٍّ نزلَ به في الدُّنيا، ولكن لِيقل: اللهمَّ أحيني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(١).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٨٠٥].

١٩٦٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن عُلَيَّةَ ـ، عن عبدِ العزيز.

وأخبرنا عِمْرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يتمنَّى أحدٌ الموتَ لِضُرٍّ نزلَ به، فإن كان لابدَّ متمنياً الموتَ، فليقل: اللهمَّ أحيني ما كانتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(٢).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٩٩١ و ١٠٣٧].

٢ ـ الدعاء بالموت

١٩٦١ ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بنِ عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمان، عن الحجاج ـ وهو ابنُ الحجاج البصري ـ، عن يونسَ، عن ثابتٍ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْعُوا بالموتِ، ولا تَتَمَنَّوْهُ، فمن كان داعياً لابُدَّ، فليَقُلْ: اللهمَّ أحيِني ما كانتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانَتِ الوفاةُ خيراً لي»(٣).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٤٩٦].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧١) و (٦٣٥١) و (٧٢٣٣) ومسلم (٢٦٨٠) (١٠) و (١١)، وأبو داود (٣١٠٨) و (٣١٠٩)، وابن ماجه (٤٢٦٥)، والترمذي (٩٧١).

وسيأتي بعده، وبرقم (٧٤٧٥) و (١٠٨٢٩) و (١٠٨٣١) و (١٠٨٣٢) و (١٠٨٣٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٩)، وابن حبان (٩٦٨) و (٩٦٩) و (٢٩٦٦) و (٣٠٠١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٩٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، حدثني قَيْسٌ، قال:

دخلنا على خَبَّابٍ وقد اكتوى في بطنه سبعاً، وقال: لولا أن رسولَ الله ﷺ نهانا أن نَدْعُوَ بالموتِ، لدعوتُ به(١).

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ٣٥١٨].

٣ ـ كثرةُ ذِكر الموت

١٩٦٣ ـ أخبرنا الحُسين بن حُريث أبو عَمَّار المَرْوزي، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بن عَمرو.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ».

قال محمدٌ في حديثه: الموت (٢).

قال لنا أبو عبد الرحمن: محمد بن إبراهيم: هو والد أبي بكر بن أبي شَيبةَ، وعُثمانَ بن أبي شيبة، والقاسمِ بن أبي شيبةَ، وهم ثلاثةُ إخوة، وأبو بكر ثقةٌ، وعثمانُ لا بأس به، والقاسمُ ليس بثقة.

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٥٠٨٠ و ١٥٠٨٧].

١٩٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، عن يحيى بنِ سعيد، عن الأعمش، حدثني شقيقٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٢) و (٦٣٤٩) و (٦٣٥٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٨٧)، ومسلم (٢٦٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٩)، وابن حبان (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٨)، والترمذي (٢٣٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٩٢) و (٢٩٩٣) و (٢٩٩٤) و (٢٩٩٥).

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا حَضَرْتُمُ المريضَ، فقولُوا خيراً، فإنَّ الملائكةَ يؤمِّنُون على ما تقولونَ» فلما ماتَ أَبو سلمةَ، قلتُ: يارسولَ الله، كيفَ أَقول؟ قال: «قولي: اللهمَّ اغفِرْ لي وله، وأَعقِبْني منه عُقبَى[1] حَسنةً» فأَعقبني اللهُ منه محمداً ﷺ[2].

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٨١٦٢].

٤ ـ تلقينُ الميت

١٩٦٥ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، قال: حدثني يحيى بنُ عُمارةَ قال: سمعتُ أَبا سعيدٍ الخدريَّ.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عن يحيى بنِ عُمارةَ عن أَبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقِّنُوا موتاكم: لا إله إلا الله»[3].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ٤٤٠٣].

١٩٦٦ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بن إسحاقَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ صفيةَ، عن أُمه صفيةَ بنتِ شيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِّنُوا هلكاكُم[4]: لا إله إلا الله»[5].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٧٨٦١].

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «عقبة».

(٢) أخرجه مسلم (٩١٩)، وأبو داود (٣١١٥)، وابن ماجه (١٤٤٧)، والترمذي (٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٧)، وابن حبان (٣٠٠٥).
وقوله: «عقبى»، قال السندي: أي: بدلاً صالحاً.

(٣) أخرجه مسلم (١٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، وابن ماجه (١٤٤٥)، والترمذي (٩٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٩٣)، وابن حبان (٣٠٠٣).

(٤) في (ت) و(ز): «موتاكم».

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٦٠٤٢) موقوفاً.

٥ ـ علامةُ موتِ المؤمن

١٩٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن المثنى بنِ سعيد، عن قتادةَ، عن عبدِ الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَوْتُ المُؤْمِنِ مِن عَرَقِ الجبينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٩٩٢].

١٩٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب، عن كَهْمَس ـ وهو ابن الحسن ـ، عن ابن بُرَيدةَ ـ وهو عبدُ الله ـ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المؤمنُ يموتُ بِعَرَق الجبينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٩٩٦].

٦ ـ شدةُ الموت

١٩٦٩ ـ أخبرنا عَمرُو بن منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن يوسف، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني ابنُ الهاد، عن عبدِ الرحمن بنِ القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ماتَ رسولُ الله ﷺ وإنه لَبَيْنَ حاقِنتي وَذاقِنتي، فلا أكره شِدَّةَ الموتِ لأحدٍ أبداً بعد ما رأيتُ مِن رسولِ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٧٥٣١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٥٢)، والترمذي (٩٨٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٦٤).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٣٨) و (٤٤٤٦).
وسيأتي برقم (٧٠٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٥٤).
وقوله: «حاقنتي»، قال السيوطي: هي الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق.
وقوله: «ذاقنتي»، قال السيوطي: بالذال المعجمة، الذَّقَن. وقيل: طرف الحلقوم، وقيل: ما يناله الذَّقَن من الصدر.

٧ ـ الموتُ يومَ الاثنين

١٩٧٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أنس، قال: آخِرُ نظرةٍ نظرتُها إلى رسولِ الله ﷺ، كَشَفَ السِّتارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أبي بكر، فأراد أبو بكر أن يَرْتَدَّ، فأشار إليهم أن امْكُثُوا، وألقى السِّجْفَ، وتُوفي مِن آخرِ ذلك اليوم، وذلك يومُ الاثنين(١).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٤٨٧].

٨ ـ الموتُ بغيرِ مولده

١٩٧١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني حُيَيُّ بنُ عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليِّ

عن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، قال: ماتَ رجلٌ بالمدينة ممن وُلِد بها، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا لَيْتَهُ مات بغير مَولِدِهِ» فقالوا: ولم ذاك يارسولَ الله؟ قال: «إنَّ الرجلَ إذا ماتَ بغير مَوْلده، قِيس له مِن مَوْلده إلى مُنقطَعِ أَثَرِهِ في الجنَّةِ»(٢).

قال لنا أبو عبدِ الرحمن: حُيَيُّ بنُ عبد الله ليس ممن يُعتَمَدُ عليه، وهذا الحديثُ عندنا غيرُ محفوظ ـ والله أعلم ـ لأن الصحيحَ عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينة، فإني أشفعُ لمن ماتَ بها»(٣).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٨٨٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٠) و(٦٨١) و(٧٥٤) و(١٢٠٥) و(٤٤٤٨)، ومسلم (٤١٩) (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠)، وابن ماجه (١٦٢٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٥). وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٧٠٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٢).

وقوله: «السِّجف»، قال السندي: بكسر المهملة وسكون الجيم، وهو: الستر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٥٦)، وابن حبان (٢٩٣٤).

(٣) سيأتي في المناسك برقم (٤٢٧١).

٩ ـ ما يُلقى به المؤمنُ من الكرامةِ عندَ خروج نفسه

١٩٧٢ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد أبو قدامةَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن قَسَامَةَ بنِ زهيرٍ

عن أبي هُريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا حُضِرَ المؤمنُ، أتتْهُ ملائكةُ الرحمةِ بحَريرةٍ بيضاءَ، فيقولون: اخْرُجي راضيةً مرضيًّا عنك إلى رَوْحِ الله ورَيْحان، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فتخرُجُ كأطيبِ ريحِ مسكٍ، حتى إنه ليُناولُه بعضُهم بعضاً، حتى يأتوا به بابَ ـ يعني ـ السماء، فيقولون: ما أطيبَ هذه الريحَ التي جاءتكم مِن الأرض! فيأتون به أرواحَ المؤمنين، فلَهُمْ أشدُّ فرحاً به مِن أحدِكم بغائبه يَقْدَمُ عليه، فيسألونه: ما فَعَلَ فلانٌ؟ ما فَعَلَ فلانٌ؟ فيقولون: دَعُوه، فإنه كان في غَمِّ الدنيا، فإذا قال: أما أتاكم؟ قالوا: ذُهِبَ به إلى أُمِّه[1] الهاويةِ. وإن الكافِرَ إذا حُضِرَ، أتتْهُ ملائكةُ العذابِ بمِسْحٍ، فيقولون: اخرُجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى عَذَابِ الله، فتخرُجُ كأنتنِ ريحٍ جيفةٍ، حتى يأتوا به بابَ الأرض، فيقولون: ماأنتنَ هذه الريحَ! حتى يأتوا به أرواحَ الكفار»[2].

[المجتبى: ٤/٨، التحفة: ١٤٢٩٠].

١٠ ـ فيمَنْ أحبَّ لِقاء الله

١٩٧٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن أبي زُبَيْدٍ، عن مُطرِّف، عن عامرٍ، عن شُريح بنِ هانئ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه».

---

(١) في (ت) و(ز): «أم».

(٢) أخرجه الحاكم ١/٣٥٣.

وهو في ابن حبان (٣٠١٣) و (٣٠١٤).

وقوله: «بِمِسْح»، قال السندي: قال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.

قال شُريحٌ: فأَتيتُ عائشةَ، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، سمعتُ أَبا هُريرةَ يذكرُ عن رسولِ الله ﷺ حديثاً، إنْ كان كذلك، فقد هلَكْنا، قالت: وما ذاك؟ فقلتُ: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهَ لقاءَه»، وليس مِنَّا أَحدٌ إلا وهو يكره الموتَ، قالت: قد قاله رسولُ الله ﷺ، ولكن ليس بالذي تَذهبُ إليه، ولكن إذا طَمَحَ[1] البصرُ[2]، وحَشْرَجَ الصدرُ، واقشعرَّ الجلدُ، فعندَ ذلك: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَهُ»[3].

[المجتبى: ٤/٩، التحفة: ١٣٤٩٢].

١٩٧٤ ـ الحارثُ بن مِسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمع ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أَبي الزناد.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ، عن أَبي الزناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله: إذا أَحبَّ عبدي لِقائي، أَحببتُ لقاءَه، وإذا كَرِهَ عبدي لقائي، كَرِهْتُ لقاءَه»[4].

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ١٣٨٣١ و ١٣٩٠٨].

١٩٧٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أَنساً يحدث

---

(١) في الأصلين: «طفح»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) قوله: «البصر» لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٨٥).

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٩٧٧) من حديث عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٥٦).

وقوله: «طمح»، قال السندي: أي: امتد وعلا.

وقوله: «حشرج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحشرجةُ، أي: الغرغرة عند الموت وتردد النفس.

وقوله: «اقشعرَّ الجلد»، قال السندي: أي: قام شعره.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٠٤).

وسيأتي برقم (٧٦٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤١٠)، وابن حبان (٣٦٣).

عن عُبادةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه»(١).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٦ ـ أَخبرنا أَبو الأَشعث، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث عن قتادةَ، عن أَنسٍ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحبَّ لِقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٧ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا سعيدٌ.

وأَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، عن خالد بنِ الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشامٍ

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه».

زاد عمرو في حديثه: فقيل: يا رسولَ الله، كراهيةُ لِقاء الله كراهيةُ الموت، كلنا نَكْرَهُ الموتَ، قال: «إنما ذلك عندَ موته؛ إذا بُشِّرَ برحمةِ الله ومغفرته، أَحبَّ لقاءَ الله، وأَحبَّ الله لقاءَه، وإذا بُشِّرَ بعذابِ اللهُ، كَرِهَ لقاءَ الله، وكَرِهَ اللهُ لقاءَه»(٣).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ١٦١٠٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، والترمذي (١٠٦٦) و (٢٣٠٩). وسيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٩٦) وابن حبان (٣٠٠٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري تعليقاً بنهاية الحديث رقم (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤)، وابن ماجه (٤٢٦٤)، والترمذي (١٠٦٧).

وانظر ما سلف برقم (١٩٧٣).

وهو في ابن حبان (٣٠١٠).

١١ ـ تقبيلُ الميت، وأين يُقبَّل منه

١٩٧٨ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكر قبَّل بين عَيني النبيِّ ﷺ وهو ميتٌ(١).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٦٧٤٥].

١٩٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ ومحمدُ بن المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثني موسى بنُ أَبي عائشةَ، عن عُبيد الله بنِ عبدالله

عن ابنِ عباس وعن عائشةَ، أَن أَبا بكر قبَّل النبيَّ ﷺ وهو مَيْتٌ(٢).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٥٨٦٠].

١٩٨٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال مَعْمَرٌ ويونسُ: قال الزُّهريُّ: وأخبرني أَبو سَلَمَةَ

أن عائشةَ أَخبرته، أَن أَبا بكر أَقبلَ على فرَسٍ من مَسْكَنِهِ بالسُّنُحِ، حتى نزلَ، فدخلَ المسجدَ، فلم يُكلِّمِ الناسَ حتى دخلَ على عائشةَ، فيمَّم رسولَ الله ﷺ مسجَّى ببُردِ حِبَرَةٍ، فكشفَ عن وجهه، ثمَّ أَكبَّ عليه، فقبَّله، فبكى، ثم قال: بأَبي أَنتَ، والله لا يَجْمَعُ اللهُ عليك موتَتَيْن أَبداً، أَما الموتةُ التي كتبها اللهُ عليك، فقد مِتَّها(٣).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٧٧٧١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وسيتكرر برقم (٧٠٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٥) و (٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٠).

وسيتكرر برقم (٧٠٧٤)، وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٧٨)، وابن حبان (٣٠٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤١).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦٣)

وقوله: «بالسنح»، قال السندي: بضم السين والنون، وقيل: بسكونها، موضع بعوالي المدينة.

قوله: «فيمم»، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: أي: قصد.

١٢ـ تسجيةُ الميت

١٩٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ ابنَ المنكدر يقول:

سمعتُ جابراً يقول: جيء بأبي يومَ أُحد وقد مُثِّل به، فوُضِعَ بين يدَيْ رسولِ الله ﷺ وقد سُجِّي بثوبٍ، فجعلتُ أُريدُ أن أكشفَ عنه، فنهاني قومي، فأمرَ به النبيُّ ﷺ، فرُفِع، فلما رُفِعَ، سمعَ صوتَ باكيةٍ، فقال: «من هذه»؟ فقالوا: هذه بنتُ عَمرو، قال: «فلا تبكي ـ أو فَلِمَ تبكِي؟ ـ ما زالت الملائكةُ تُظِلُّه بأجنحتها حتّى رُفِعَ»(١).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٣٠٣٢].

١٣ ـ في البكاء على الميت

١٩٨٢ ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بنِ السائب، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: حُضِرَت ابنةٌ لِرسول الله ﷺ صغيرةٌ، فأخذها رسولُ الله ﷺ فضمَّها إلى صدرِه، ثم وَضَعَ يَدَيْه عليها، وقُبِضَتْ وهي بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فَبَكَتْ أُمُّ أيمن، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا أُمَّ أيمن، أتبكِيْنَ ورسولُ الله ﷺ عندَك» فقالت: ما لي لا أبكي ورسولُ الله ﷺ يبكي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لستُ أبكي، ولكنَّها رحمةٌ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «المؤمنُ بخيرٍ على كُلِّ حالٍ، تُنْزَعُ نفسُه من بين جنبَيْه وهو يَحْمَدُ اللهَ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٤) و (١٢٩٣) و (٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١) (١٢٩) و (١٣٠).
وسيأتي برقم (١٩٨٤) و (٨١٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٥)، وابن حبان (٧٠٢١).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائب كان قد اختلطَ. وأَثبتُ الناسِ فيه سفيانُ الثوري وشعبةُ بن الحجَّاج.

[المجتبى: ٤/١٢، التحفة: ٦١٥٦].

١٩٨٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن ثابت

عن أنسٍ، أَن فاطِمةَ بكت على رسولِ الله ﷺ حين ماتَ، فقالت: ياأَبتاه، مِنْ رَبِّه ما أَدناه، يا أَبتاه، إلى جبريل أَنعاه، يا أَبتاه، جنَّةُ الفردوس مأْواه[1].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٤٨٧].

١٩٨٤ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزُ بنُ أَسدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن محمد بنِ المنكدر

عن جابرٍ، أَن أَباه قُتِلَ يومَ أُحد، فجعلتُ أَكشِفُ عن وجهه وأَبكي، والناسُ ينهَوْني، ورسولُ الله ﷺ لا ينهاني، وجَعَلَتْ عمتي تبكيهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تبكيهِ، ما زالت الملائكةُ تُظِلُّهُ بأَجنحتها حتَّى رفعتموه»[2].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣٠٤٤].

١٤ ـ النَّهي عن البكاء على الميت

١٩٨٥ ـ أَخبرنا عُتبةُ بن عبد الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: قرأْتُ على مالك بن أَنس، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بن جابر بن عَتيك، أَن عَتِيكَ بنَ الحارث ـ وهو جَدُّ عبد الله بن عبد الله أَبو أُمِّه[3] ـ أَخبره

---

(١) أَخرجه البخاري (٤٤٦٢)، وابن ماجه (١٦٣٠).
وهو في ابن حبان (٦٦٢٢).
واقتصر المصنف على ذكر الموقوف منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨١).

(٣) في الأصلين: «أمية»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

أَن جابرَ بنَ عَتِيك أَخبره، أَن النبيَّ ﷺ جاء يعودُ عبدَ الله بنَ ثابت، فوجده قد غُلِبَ، فصاحَ به، فلم يُجبْهُ، فاسترجع رسولُ الله ﷺ، وقال: «غُلبنا عليك يا أَبا الربيعِ» فَصِحْنَ النسوةُ، وبكَيْنَ، فجعل ابنُ عَتيك يُسكِّتُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإذا وجَبَ، فلا تبكِيَنَّ باكيةٌ» قالوا: وما الوجوبُ يا رسولَ الله؟ قال: «الموتُ». قالت ابنته: إن كنتُ لأرجو أَنْ تكونَ شهيداً، قد كنتَ قضيتَ جهازك. قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله قد أَوقَعَ أَجرَه على قدرِ نيته، وما تعدُّون الشهادةَ؟» قالوا: القتلُ في سبيل الله، قال رسولُ الله ﷺ: «الشهادةُ سبعٌ سوى القتلِ في سبيل الله: المطعونُ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ الهَدَمِ شهيدٌ، وصاحبُ ذات الجَنْبِ شهيدٌ، وصاحبُ الحَرَقِ شهيدٌ، والمرأَةُ تموت بجُمْع شهيدةٌ[1]»[2].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣١٧٣].

١٩٨٦ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: قال معاويةُ بن صالح: وحدثني يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: لما أَتى نعيُ زَيْدِ بنِ حارثةَ وجعفرِ بن أَبي طالبٍ وعبدِ الله بن رواحةَ، جلسَ رسولُ الله ﷺ يُعرف في وجهه الحزنُ، وأَنا أَنظرُ من صِئرِ الباب، فجاءه رجلٌ، فقال: إن نساءَ جعفر يبكِيْنَ، فقال له رسولُ الله ﷺ:

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «شهيد».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١١).

وسيأتي برقم (٧٤٥٥) و (٧٤٨٧)، وانظر ما سيأتي أيضاً برقم (٢١٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٥٣)، وابن حبان (٣١٨٩) و (٣١٩٠).

وقوله: «المبطون شهيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الذي يموت بمرض بطنه كالاسْتِسْقاء ونحوه.

وقوله: «والمرأة تموت بجُمع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تموت وفي بطنها ولد. وقيل: التي تموت بكراً. والجُمع بالضم: بمعنى المجموع، والمعنى: أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حمل أو بكارة.

وقوله: «ذات الجنب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الدُّبيلة والدُّمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب، وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها.

«انطلقْ، فانْهَهُنَّ» فانطلقَ، ثم جاءَه، فقال: قد نهيتُهنَّ، فأَبيْنَ أَن ينتهيْنَ، قال: «فانطلِقْ، فانْهَهُنَّ». فانطلقَ، ثم جاءه، فقال: قد نهيتُهنَّ، فأَبيْنَ أَن ينتهيْنَ، فقال: «انطلقْ، فاحثُ في أَفواهِهِنَّ التُّرابَ». قالت عائشةُ: فقلتُ: أَرْغَمَ الله أَنفَ الأَبعدِ، أَما والله، ما تركتَ رسولَ الله ﷺ، وما أنتَ بفاعل(١).

[المجتبى: ٤/١٤، التحفة: ١٧٩٣٢].

١٩٨٧ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أَبو داود، أَنبأنا شُعبةُ، عن عبدِ الله بنِ صُبيح، قال: سمعتُ محمدَ بنَ سيرين يقول:

ذُكرَ عندَ عِمْرانَ بنِ حُصين: «الميتُ يُعذَّبُ بِبُكاءِ الحيِّ» فقال عِمرانُ: قاله رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٨٤٣].

١٩٨٨ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدِ الله، عن نافع، عن ابنِ عمرَ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الميتُ يُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه»(٣).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٩) و (١٣٠٥) و (٤٢٦٣م)، ومسلم (٩٣٥)، وأبو داود (٣١٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣١٣)، وابن حبان (٣١٤٧) و (٣١٥٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٨٥٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٩١.

وسيأتي برقم (١٩٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩١٨)، وابن حبان (٣١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧) (١٦) و (١٧) و (١٨)، وابن ماجه (١٥٩٣)، والترمذي (١٠٠٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٩٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠).

والروايات متقاربة المعنى.

١٩٨٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَيف، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أَبي، عن صالح ـ يعني ابن كَيْسان ـ عن ابنِ شهاب، قال: قال سالمٌ: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبُ الميتُ ببكاءِ أَهله عليه»(١).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٢٧].

١٥ ـ النياحةُ على الميت

١٩٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف، عن حكيم بنِ قَيْس

أَن قيسَ بنَ عاصم قال: لا تنوحوا عليَّ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُنَحْ عليه(٢).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١١١٠١].

١٩٩١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ على النساء حين بايَعهُنَّ أن لا يَنُحْنَ، فَقُلْنَ: يا رسولَ الله، إنَّ نساءً أسعدْنَنا في الجاهلية، أفنُسْعِدُهُنَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا إسعادَ في الإسلام»(٣).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ٤٨٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٢).

والحديث مطوَّل بوصية قيس بن عاصم، واقتصر المصنف على ما ذكره.

ولقد كان النساء في الجاهلية يساعد بعضهن بعضاً في النياحة سنة، فنهين عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢٢)، وابن ماجه (١٨٨٥)، والترمذي (١٦٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٣٢)، وابن حبان (٣١٤٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «أسعدننا»، قال السندي: أي: وافقننا على النياحة، وإسعاد النساء في المناحات هو: أن تقوم امرأة، فتقوم معها للموافقة والمعاونة على مرادها، وكان ذلك فيهن عادة، فإذا فعلت إحداهما بالأخرى ذلك، فلابد لها أن تفعل بها مثل ذلك مجازاة على فعلها.

١٩٩٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بنِ المسيَّب، عن ابنِ عمر

عن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الميتَ يُعذَّبُ في قبره بالنياحةِ عليه»(١).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بنِ الحُصين، قال: «الميتُ يُعذَّبُ بنياحة أَهلِه عليه» فقال له رجلٌ: أَرأَيتَ رجلاً مات بخراسان، وناحَ أَهلُه عليه هاهنا، أَكان يُعذَّب بنياحةِ أَهلِه عليه؟ قال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، وكَذَبْتَ أَنت(٢).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدم، عن عَبْدَةَ، عن هشام، عن أَبيه

عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه» فذُكرَ ذلك لعائشةَ، فقالت: وَهِلَ، إنما مرَّ النبيُّ ﷺ على قبرٍ، فقال: «إنَّ صاحِبَ هذا القبرِ لَيُعذَّبُ، وإنَّ أَهلَهُ يَبْكُونَ عليه» ثم قرأَتْ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] (٣).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ٧٣٢٤].

١٩٩٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، عن عَمْرَةَ، أَنها أَخبرته

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣١) و (٩٣٢)، وأبو داود (٣١٢٩).
وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٩٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٩).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أنها سمعت عائشةَ، وذُكرَ لها أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ الحيِّ، قالت عائشةُ: يَغْفِرُ الله لأَبي عبد الرحمن، أَما إنه لم يكذِبْ، ولكنه نسيَ أو أخطأَ، إنما مرَّ رسولُ الله ﷺ على يهوديةٍ يُبْكَى عليها، فقال: «إنَّهم لَيبكون عليها، وإنَّها لَتُعذَّبُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٧٩٤٨].

١٩٩٦ ـ أَخبرنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بنِ عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: قصَّه لنا عَمرُو بنُ دينار، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقول: قال ابنُ عباس:

قالت عائشةُ: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يزيدُ الكافِرَ عذاباً ببعضِ بُكاء أَهلِه عليه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ١٦٢٢٧].

١٩٩٧ ـ أَخبرني سُليمانُ بنُ منصور البَلخيُّ، قال: حدثنا عبدُ الجبار بنُ الوَرْد، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقولُ: لما هَلَكَتْ أُمُّ أَبان، حضَرْتُ مع النَّاسِ، فجلستُ بين عبدِ الله بن عمرَ وبين ابنِ عباس، فبكيْنَ النساءُ

فقال ابنُ عمر: أَلا تنهى هؤلاءِ عن البُكاء؟ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إن الميتَ لَيُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه». فقال ابنُ عباس: قد كان عمرُ يقولُ بعضَ ذلك، خرجتُ مع عمرَ حتى إذا كُنَّا بالبيداء، رأَى ركْباً تحت شجرةٍ، فقال: انظر مَنِ الرَّكب، فذهبتُ، فإذا صُهَيْبٌ وأَهلُه، فرَجَعتُ إليه، فقلتُ: يا أَميرَ المؤمنين، هذا صُهيبٌ وأَهلُه، فقال: عليَّ بصُهَيبٍ، فلما دخلنا المدينةَ، أُصيبَ عمرُ، فجلسَ صُهيبٌ يبكي عندَه، ويقول: وا أُخيَّاه، وا أخيَّاه، قال عمرُ: يا صهيبُ، لا تَبْكِ عليَّ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الميتَ ليعَذَّبُ ببعضِ بكاءِ أَهله

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦). وانظر تخريج ما قبله وما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٥)، وابن حبان (٣١٢٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

عليه». قال فذكرتُ[1] ذلك لعائشةَ، فقالت: أَمَا والله، ما تُحدِّثوني هذا الحديثَ عن كاذِبين ولا مكذَّبين، ولكنَّ السمعَ يخطئُ، وإنَّ لكم في القرآن لما يَشْفيكم: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨] ولكنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ليزيدُ الكافِرَ عذاباً ببُكاءِ أَهلِه عليه»[2].

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ٧٢٧٦].

١٦ ـ الرُّخصة في البُكاء على الميت

١٩٩٨ ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أَنَّ سَلَمَةَ بنَ الأَزرق قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ قال: ماتَ ميتٌ مِن آلِ رسولِ الله ﷺ، فاجتمعَ النساءُ يَبكِيْنَ عليه، فقامَ عُمَرُ يَنهاهُنَّ وَيطْرُدُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا عُمَرُ، فإنَّ العينَ دامِعةٌ، والفؤادَ مصابٌ، والعهدَ قريبٌ»[3].

[المجتبى: ٤/١٩، التحفة: ١٣٤٧٥].

١٧ ـ دعوى الجاهلية

١٩٩٩ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأَعمش.

وأَخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بن سليمانَ بن مجالد، قال: أَخبرنا ابنُ إدريس، عن الأَعمش، عنِ عبد الله بنِ مُرَّةَ، عن مسروق

(١) في «ط» و(ت) و(ز): «فذكر».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٦) و (١٢٨٧) و (١٢٨٨)، ومسلم (٩٢٨) (٢٢) و (٢٣) ٢/٦٤٠ ـ ٦٤٢.

وانظر تخريج ما سلف برقم (١٩٩٤) و (١٩٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٨)، وابن حبان (٣١٣٦)

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٩١)، وابن حبان (٣١٥٧).

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ ضرب الخُدُودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودعا بدُعاءِ الجاهليَّةِ». وقال حسنٌ: «بدعوى»(١)

[المجتبى: ٤/١٩، التحفة: ٩٥٦٩].

١٨ ـ السلق

٢٠٠٠ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ حرب ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عوف، عن خالد الأَحدب، عن صفوان ـ وهو ابنُ مُحْرِز ـ، قال:

أُغميَ على أَبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: أَبرأُ إليكم كما بَرِئَ إلينا رسولُ الله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ حلَقَ ولا خرَق ولا سَلَق»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٠، التحفة: ٩٠٠٤].

١٩ ـ ضرب الخدود

٢٠٠١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني زُبيدٌ، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليس مِنَّا مَن ضربَ الخدودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعا بدعوى الجاهليةِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٢١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٤) و (١٢٩٧) و (١٢٩٨) و (٣٥١٩)، ومسلم (١٠٣) (١٦٥) و (١٦٦)، وابن ماجه (١٥٨٤)، والترمذي (٩٩٩).
وسيأتي برقم (٢٠٠١) و (٢٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٨)، وابن حبان (٣١٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٤).
وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٤٠)، وابن حبان (٣١٥١).
وقوله: «سلق» ، قال السندي: بالتخفيف، أي: رفع صوته بالبكاء عند المصيبة.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» (٩٥٥٩).

٢٠ ـ الحلق

٢٠٠٢ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيمٍ الأَوْديُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا جعفرُ بن عونٍ، قال: أخبرنا أَبو عُميس، عن أَبي صَخْرةَ، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ وأَبي بُردةَ، قالا:

لما ثَقُلَ أبو موسى، أَقبلت امرأَتُه تَصِيحُ، قال: فأَفاقَ، فقال: أَلَمْ أُخبرْكِ أَنِّي بَرِيءٌ مما بَرِئَ منه رسولُ الله ﷺ؟ قالا: فكان يُحدِّثُها أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَنا بريءٌ ممن حَلَقَ وخرَق وسَلَقَ»(١).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو عُميس: اسمه عُتبةُ بنُ عبد الله، وأَبو صخرة: اسمُه جامعُ بنُ شدَّاد، وأَبو موسى: اسمُه عبدُ الله بن قَيْس.

[المجتبى: ٤/٢٠، التحفة: ٩٠٢٠].

٢١ ـ شقُّ الجيوب

٢٠٠٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن زُبيد، عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس منا مَنْ ضربَ الخدودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودعا بدعوى الجاهليةِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ٩٥٥٩].

٢٠٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ(٣)، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٦) ـ تعليقاً ـ، ومسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦).
وسيأتي برقم (٢٠٠٥)، وانظر تخريج الحديثين (٢٠٠٠) و (٢٠٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٥)، وابن حبان (٣١٥٠) و (٣١٥٢) و (٣١٥٤).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).

(٣) في حاشيتي الأصلين: حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا يحيى، حدثنا شعبة.

عن أبي موسى، أنه أُغمي عليه، فبكَتْ أُمُّ ولدٍ له، فلما أَفاقَ، قال لها: أَما بَلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ فسألتُها، فقالت: قال: «ليس منَّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»(١).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٨٣٣٤].

٢٠٠٥ ـ أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس، عن أُمِّ عبدِ الله امرأةِ أبي موسى

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وخَرَقَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ٩١٥٣].

٢٠٠٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن سَهْمِ بنِ مِنْجَابٍ، عن القَرْثَع، قال:

لما ثَقُلَ أبو موسى، صاحت امرأَتُه، فقال: أَما عَلِمْتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثمَّ سَكَتَتْ، فقيل لها بعد ذلك: أي شيءٍ قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أو سَلَقَ أو خَرَقَ (٣).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٨٣٣٤].

٢٢ ـ الأَمرُ بالاحتسابِ والصبرِ عندَ نزولِ المصيبة

٢٠٠٧ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عاصم بنِ سليمانَ، عن أبي عثمانَ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٣٠).

وسيأتي برقم (٢٠٠٦)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٠٠) و (٢٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٢).

حدثني أُسامةُ بنُ زيد، قال: أَرسلت ابنةٌ للنبيِّ ﷺ إليه: أَنَّ ابناً لي قُبض، فأْتِنا، فأَرسلَ يُقرئُ السلامَ، ويقول: «إنَّ لله ما أَخَذَ، وله ما أَعْطَى، وكُلٌّ عنده بأَجلٍ مسمًّى، فلتصْبِرْ، ولتحتَسِبْ» فأرسلَتْ إليه تُقْسِمُ عليه لَيأْتِيَنَّها، فقام ومعه سعدُ بنُ عبادةَ ومعاذُ بن جبل وأُبيُّ بن كعب وزيدُ بن ثابت ورجالٌ، فرُفعَ إلى رسول الله ﷺ الصبيُّ ونفسُه تتقعقع، ففاضَتْ عيناه، فقال سعدٌ: يا رسولَ الله، ما هذا؟! قال: «هذا رحمةٌ يجعلُها[1] الله في قلوبِ عبادِه، وإنما يَرْحَمُ اللهُ مِن عبادِه الرُّحماءَ»[2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو عثمانَ ، هو النَّهدي، اسمه: عبدُالرحمن بن مَلٍّ.

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٩١٨].

٢٠٠٨ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الصبرُ عندَ الصَّدمةِ الأُولى»[3].

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ٤٣٩].

٢٠٠٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أَبو إياس

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «جعلها».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٤) و (٥٦٥٥) و (٦٦٥٥) و (٦٦٠٢) و (٧٣٧٧) و (٧٤٤٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٥١٢)، ومسلم (٩٢٣)، وأبو داود (٣١٢٥)، وابن ماجه (١٥٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٧٩) وابن حبان (٣١٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥٢) و (١٢٨٣) و (١٣٠٢) و (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦)، وأبو داود (٣١٢٤)، والترمذي (٩٨٨).

وسيأتي برقم (١٠٨٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١٧)، وابن حبان (٢٨٩٥).

عن أبيه، أَنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال: «أَتُحبُّهُ؟» فقال: أَحبَّك اللهُ كما أُحبُّه، فمات، ففقده، فسأَل عنه،[فقالوا: تُوفي يا رسولَ الله][1]، فقال: «ما يَسُرُّك أَن لا تأْتِيَ باباً مِن أَبواب الجنةِ إلا وجدتَه عندها يسعى يفتحُ لك»[2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو إياس اسمه: معاويةُ بن قُرَّةَ.

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ١١٠٨٣].

٢٣ ـ ثوابُ مَنْ صَبَرَ واحتسب

٢٠١٠ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا عُمَرُ بنُ سعيد بن أَبي حسين، أَن عَمرو بنَ شعيب كتبَ إلى عبدِ الله بن عبد الرحمن بن أَبي حُسين يعزِّيه بابنٍ له هَلَكَ، فذكرَ في كتابه أَنه سمع أَباه شعيبَ بن محمد

يُحَدِّثُ عن جَدِّه عبدِ الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لا يرضى لِعبدهِ المؤمنِ إذا ذهبَ بصفيِّه من أَهلِ الأَرضِ، فَصَبَر، واحتسبَ وقال ما أَمرَه الله، بثوابٍ دونَ الجنة»[3].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، وهم ثلاثة إخوة: عَمرو، وعُمر، وشعيبُ بنو شعيب.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٨٧٦٥].

٢٤ ـ ثواب من احتسب ثلاثة[4] من صُلبه

٢٠١١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال عَمرو: وحدثني بُكيرُ بنُ عبدِ الله، عن عمرانَ بن نافع، عن حفص بنِ عُبيد الله

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٤) و (٦١)، والحاكم ١/٣٨٤.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٥)، وابن حبان (٢٩٤٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) في الأصلين: «بنيه»، والمثبت من (ت) و(ز).

عن أَنس بن مالك، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنِ احتسَبَ ثلاثةً مِن صُلْبه، دخلَ الجنةَ» فقامت امرأَةٌ، فقالت: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان» قالت المرأَةُ: يالَيتني قلتُ واحدٌ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: بُكير: هو ابن عبد الله بن الأَشجِّ، وهم ثلاثةُ إخوة: يعقوب، وبُكير، وعمر، وأَجلُّهم وأَكثرُهم حديثاً بُكير.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٥٤٩].

٢٠١٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، قال: حدثني طَلْقُ بنُ معاوية. وحفصُ بن غياث[2]، قال: حدثني جَدِّي طلقُ بنُ معاوية، عن أَبي زُرعةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءت امرأَةٌ إلى رسولِ الله ﷺ بابنٍ لها يَشْتَكي، فقالت: يا رسولَ الله، إني أَخافُ عليه، وقد قدَّمتُ ثلاثةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد احْتَظَرتِ بِحَظَارَةٍ شَدِيدة من النارِ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ١٤٨٩١].

٢٥ - ثوابُ من يُتوفى له [ثلاثةٌ من الولد][4]

٢٠١٣ - أَخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد البصري، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز - يعني ابنَ صُهيب -

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٠١٣) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

(٢) قوله: «وحفص بن غياث» معطوف على جرير، وهو شيخ إسحاق بن إبراهيم.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤) و (١٤٧)، ومسلم (٢٦٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٧).

وقوله: «لقد احتظرت بِحَظارة»، قال السندي: هو ما يُجعلُ حول البستان من قضبان، والاحتظار فعل الحظار، أي: قد احْتَميتِ بحمًى عظيمٍ من النار يَقيكِ حرَّها.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

عن أَنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مسلم يُتوفَّى له ثلاثةٌ لم يبلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخله اللهُ الجنةَ بفضلِ رحمتِه إيَّاهم»(١).

[المجتبى: ٤/٢٤، التحفة: ١٠٣٦].

٢٠١٤ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّل، عن يونسَ، عن الحسن، عن صعصعةَ بنِ معاويةَ، قال:

لقيتُ أَبا ذرٍّ، قلتُ: حدِّثني، قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مسلمَيْنِ يموتُ بينهما ثلاثةُ أَولاد لم يبلُغوا الحِنثَ، إلا غَفَرَ اللهُ لهما بفَضْل رحمته إياهم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٤ و ٦/٤٨، التحفة: ١١٩٢٣].

٢٠١٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بنِ المسيَّب عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يموتُ لأَحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولدِ، فتمسُّه النارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَم»(٣).

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٣٢٣٤].

٢٠١٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، وعبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، قالا: حدثنا إسحاقُ الأَزرق، عن عوفٍ، عن محمد بنِ سيرينَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٨) و (١٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (١٥١)، وابن ماجه (١٦٠٥).
وقد سلف برقم (٢٠١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٣٥)، وابن حبان (٢٩٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٠).
وسيأتي برقم (٤٣٧٩) بقسمه الثاني.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٤١)، وابن حبان (٢٩٤٠).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً في الموضعين.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥١) و (٦٦٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١٤٣)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، وابن ماجه (١٦٠٣)، والترمذي (١٠٦٠).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٦٥)، وابن حبان (٢٩٤٢).
وقوله: «إلا تحلة القسم»، قال السندي: بفتح المثناة، وكسر المهملة وتشديد اللام، أي: ما ينحل به اليمين، قال الجمهور: المراد بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ مسلمَين يموتُ بينهما ثلاثـةُ أَولادٍ لم يَبلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخلَهُما الله بفضل رحمته إياهم الجنَّـةَ» قـال: «يقـال لهـم: ادخلُـوا الجنةَ، فيقولون: حتى يدخلَ أَبوانا، فيقال لهم: ادخلوا الجنةَ أَنتم وآباؤكم»(١).

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٤٤٨٩].

٢٦ ـ النَّعي

٢٠١٧ ـ أَخبرنا إسـحاقُ بـنُ إبراهيـم، قـال: أَخبرنـا سـليمانُ بـنُ حـرب، قـال: حدثنـا حمادُ بن زيد، عن أَيوبَ، عن حُميد بنِ هلال

عن أَنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى زيداً وجعفراً قبل أَن يَجيءَ خبرُهم، نعـاهم وعيناه تَذْرِفانِ(٢).

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ٨٢٠].

٢٠١٨ ـ أَخبرنا أَبو داود، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثني أَبي، عن صالح، عـن ابـنِ شهاب، قال: حدثني أَبو سلمةَ وابنُ المسيَّب

أَنَّ أَبا هريرةَ أَخبرهما، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى لهم النَّجاشيَّ صـاحبَ الحبشـةِ اليومَ(٣) الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفروا لأَخيكم»(٤).

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

---

(١) انظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٢٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٦) و (٢٧٩٨) و (٣٠٦٣) و (٣٦٣٠) و (٣٧٥٧) و (٦٢٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٣) في حاشيتي الأصلين: «في اليوم» ، وكذا سيأتي برقم (٢٠٩١).
(٤) أخرجه البخاري (١٢٤٥) و (١٣١٨) و (١٣٢٧) و (١٣٣٣) و (٣٨٨٠)، ومسـلم (٩٥١) (٦٢) و (٦٣)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢).
وسيأتي برقم (٢١٠٩) و (٢١١٠) و (٢١١٨) و (٢١٧٩) و (٢١٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٧)، وابن حبان (٣٠٦٨) و (٣٠٩٨) و (٣١٠٠) و (٣١٠١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٢٧ ـ التَّعزية

٢٠١٩ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالة بنِ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المقرئُ.

وأَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: أَخبرني ربيعةُ بنُ سيف المَعَافريُّ، عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن عبدِ الله بن عمرٍو، قال: بينما نحن نسيرُ مع رسولِ الله ﷺ إذ بَصُرَ بامرأةٍ لا نَظن أَنَّه عرفها، فلما توسَّط الطريقَ، وقفَ حتى انتهَتْ إليه، فإذا فاطمةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ، فقال لها: «ما أَخرجَكِ مِن بيتك يا فاطمةُ؟» قالت: أَتيتُ أَهلَ هذا الميت[1]، فترحَّمتُ إليهم، وعزَّيتُهم لميتهم، فقال: «لعلكِ بَلَغْتِ معهم الكُدى» قالت: معاذَ الله أَن أَكونَ بلغتُها وقد سمعتُك تذكرُ في ذلك ما تذكرُ، فقال: «لو بلغتِها معهم، ما رأَيتِ الجنةَ حتى يراها جدُّ أَبيك»[2].

[المجتبى: ٤/٢٧، التحفة: ٨٨٥٣].

٢٨ ـ غسلُ الميتِ بالماء والسدر

٢٠٢٠ ـ أَخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالك، عن أَيوبَ، عن محمد بنِ سيرينَ

أَنَّ أُمَّ عطيةَ الأَنصاريَّةَ قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ حين تُوفيت ابنتُه، فقال: «اغسِلْنَها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيْتُنَّ ذلك [بماءٍ وسِدْر][3]،

---

(١) في (ت) و(ز) ونسخة في حاشيتي الأصلين: «البيت».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٧٤)، وابن حبان (٣١٧٧).

وقوله: «الكُدَى»، قال السندي: بضم ففتح مقصوراً جمع كُدْية، بضم فسكون، وهي الأرض الصلبة، قيل: أراد المقابر، لأنها كانت في مواضع صلبة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأعطانا حَقوَهُ، وقال: «أَشعِرْنَها إياه»(١).

[المجتبى: ٤/٢٨، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٩ ـ غَسلُ الميت بالماءِ الحميمِ

٢٠٢١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن أَبي الحسن مولى أُمِّ قيس بنت مِحْصَنٍ

عن أُمِّ قيسٍ، قالت: توفي ابني، فجزِعْتُ عليه، فقلتُ للذي يغسِلُهُ: لاتغسِلْ ابني بالماء البارد، فانطلق عُكَّاشةُ بنُ مِحصَن إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره بقولها، فتبسَّمَ، ثم قال: «ما قالت طال عُمُرُهَا؟!». فلا نعلمُ امرأةً عُمِّرت ما عُمِّرت(٢).

[المجتبى: ٤/٢٩، التحفة: ١٨٣٤٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٣) و (١٢٥٤) و (١٢٥٧) و (١٢٥٨) و (١٢٥٩) و (١٢٦١)، ومسلم (٩٣٩) (٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، وأبو داود (٣١٤٢) و (٣١٤٦) و (٣١٤٧)، وابن ماجه (١٤٥٨)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٥) و (٢٠٢٦) و (٢٠٢٨) و (٢٠٢٩) و (٢٠٣١) و (٢٠٣٢)، وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢) و (٣٠٣٣). والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «حقوه»، قال السندي: هو في الأصل مَعْقِدُ الإزارِ، ثم يراد به الإزار للمجاورة.

وقوله: «أشعرنها إياه»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٣/٧: ومعنى أشعرنها إياه: اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، سُمِّي شعاراً؛ لأنه يلي شعر الجسد، والحكمةُ في إشعارها به تبريكُها به، ففيه التبركُ بآثار الصالحين ولباسهم، وفيه جوازُ تكفين المرأة في ثوب رجل. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٩).

٣٠ ـ نقض رأس الميت

٢٠٢٢ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابنِ جُريج، قال أيوبُ: وسمعتُ حفصةَ تقولُ:

حدثتنا أُمُّ عطيةَ، أنهنَّ جعلْنَ رأسَ ابنة النبيِّ ﷺ ثلاثةَ قرون. [قلتُ: نقضْنَهُ][(١)] وجعَلْنه ثلاثةَ قرون؟! قالت: نعم[(٢)].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١١٦].

٣١ ـ ميامن الميت ومواضع الوضوء منه

٢٠٢٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن حنبل، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن خالد، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال في غَسْل ابنته: «ابدأْنَ بميامِنِها ومواضِعِ الوضوءِ منها»[(٣)].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٢٤].

٣٢ ـ غَسل الميت وتراً

٢٠٢٤ ـ أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسان، قال: حدثتنا حفصةُ

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: ماتت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأرسلَ إلينا، فقال: «اغسِلنها بماءٍ وسِدْرٍ، واغسِلْنَها وتراً؛ ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً، إن رأيتُنَّ ذلك،

---

(١) ما بين الحاصرتين جاء في الأصلين: «فلم ينقضنه».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٠٢٤)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

قال السندي: وقوله: «ثلاثة قرون»، قيل: أراد هنا الشعور، وكل ضفيرة من ضفائر الشعر قَرْنٌ، وجَعَلْنَ ضفيرتين من القرنين وواحدة من الناصية.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

واجعلْنَ في الآخرةِ شيئاً من كافورٍ، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوَهُ، وقال: «أَشعِرْنها إياه» قالت: ومشطناها ثلاثةَ قُرونٍ، وألقيناها خَلْفَها[1].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٣٥].

٣٣ ـ غسلُ الميت أكثر من خمس

٢٠٢٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن يزيدَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد بن سيرين عن أُمِّ عطيةَ، قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ [حين تُوفِّيت ابنتُهُ][2]، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ بماء وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»[3].

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٣٤ ـ غسل الميتِ أكثر مِن سبع

٢٠٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، قال: «اغسِلْنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٥) و (١٢٥٦) و (١٢٦٠) و (١٢٦٢) و (١٢٦٣)، ومسلم (٩٣٩) (٣٩) و (٤٠) و (٤١) و (٤٢) و (٤٣)، وأبو داود (٣١٤٣) و (٣١٤٤) و (٣١٤٥)، وابن ماجه (١٤٥٩)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٧) و (٢٠٣٠)، وقد سلف برقم (٢٠٢٢) و (٢٠٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠)، وانظر شرح غريبه هناك

شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني». فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقوَه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»(١).

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن حفصةَ عن أُمِّ عطيةَ... نحوَه. غير أنه قال: «ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ»(٢).

[المجتبى: ٤/٣١ و ٣٢، التحفة: ١٨١١٥].

٢٠٢٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن سلمةَ بنِ علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته(٣)

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت ابنةُ رسولِ الله ﷺ فأمرَنا بغَسْلها، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّه» قالت: قلتُ: وتراً؟ قال: «نعم، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأعطانا حَقْوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه»(٤).

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨١٤٣].

٣٥ ـ الكافورُ في غسل الميت

٢٠٢٩ ـ أخبرنا عَمرو بن زُرارةَ النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن محمد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).

(٣) في (ت) و(ز): «إخوانه». قال المزي في «التحفة»: «وفي نسخة: عن بعض إخوته» وهو كذلك في «المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: أَتانا رسولُ الله ﷺ ونحن نغسِلُ ابنتَه، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخِرَةِ كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه». قال: وقالت حفصةُ: «اغسِلنَها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً» قال: فقالت أُمُّ عطيةَ: [مشطناها ثلاثةَ قرون(١).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

١/٢٠٣٠- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، وقالت حفصةُ:

عن أمِّ عطيةَ: جعلنا رأسها ثلاثةَ قرون](٢).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١١٦].

٢/٢٠٣٠ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد، قال: أخبرتني حفصةُ

عن أمِّ عطيةَ، قالت: وجعلنا رأْسَها ثلاثةَ قرون(٣).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١٣٣].

٣٦ - الإشعار

٢٠٣١ - أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني أَيوبُ بن أَبي تَميمة، أَنه سَمِعَ محمدَ بنَ سيرين يقول:

كانت أُمُّ عطيةَ امرأَةً من الأَنصار، قَدِمَتْ تُبادِرُ(٤) ابناً لها، فلم تُدرِكْه، حدثتنا قالت: دخل النبيُّ ﷺ ونحن نَغسِلُ ابنتَه، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً(٥)، أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيتُنَّ بماءٍ وسِدر، واجعلْنَ في الآخرة

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).

(٤) في (ت) و(ز): «تفادي».

(٥) قوله: «أو سبعاً» لم يرد في (ط) و(ت) و(ز).

كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني». فلما فرغنا، أَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إياه». ولم يَزِدْ على ذلك. قال: لا أَدري أَيُّ بناته؟ قلتُ: ما قولُه: «أَشعِرْنها»، أَتُوَزِّرُ؟! قال: لا أُراه إلا أَن يقولَ: الفُفْنَها فيه[1].

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٣٢ ـ أَخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا ابنُ عون، عن محمد عن أُمِّ عطيةَ، قالت: توفي إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك، واغسِلْنها بالسِّدْرِ والماءِ، واجعلْنَ في آخر ذلك كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» قالت: فلما فرغنا، آذنَّاه، فأَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إياه[2]»[3].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ١٨١٠٤].

٣٧ ـ الأَمر بتحسين الكفن

٢٠٣٣ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد الرَّقيُّ ويوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ ـ واللفظُ له ـ قالا: حدثنا حجاجٌ ـ وهو ابنُ محمد الأعورُ ـ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني أَبو الزبير أَنَّه سَمِعَ جابراً يقول: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ، فذكر رجلاً من أَصحابه مات، فَقُبرَ ليلاً، وكُفِّن في كفنٍ غيرِ طائل، فزَجَر رسولُ الله ﷺ أَن يُقبرَ إنسانٌ ليلاً إلا أَن يُضطرَّ إلى ذلك، وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَلِيَ أَحَدُكم أَخاه، فَلْيُحَسِّنْ كفنَه»[4].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) في (ت) و(ز): «هذا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٩٤٣)، وأبو داود (٣١٤٨)، وابن ماجه (١٥٢١).
وسيتكرر مختصراً برقم (٢١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٥)، وابن حبان (٣١٠٣).

٣٨ ـ أيُّ الكفن خير

٢٠٣٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعتُ سعيدَ بن أبي عَروبةَ يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَسُوا مِن ثيابكم البَياضَ، فإنَّها أطهرُ وأطيبُ، وكفِّنُوا فيها موتاكم»(١).

[المجتبى: ٤/٣٤، التحفة: ٤٦٤٠].

٣٩ ـ كفَن النبيِّ ﷺ

٢٠٣٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحول بيض(٢).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٦٧٠].

٢٠٣٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ سُحُولِيَّة، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ(٣).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٧١٦٠].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٦٧)، والترمذي (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» له (٦٨).
وسيأتي برقم (٩٥٦٤) و (٩٥٦٥) و (٩٥٦٦) و (٩٥٦٧) من طرق عن سمرة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٠٥).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦٤) و (١٢٧١) و (١٢٧٢) و (١٢٧٣) و (١٣٨٧)، ومسلم (٩٤١) (٤٥) و (٤٦) و (٤٧)، وأبو داود (٣١٥١) و (٣١٥٢)، وابن ماجه (١٤٦٩)، والترمذي (٩٩٦)، وفي «الشمائل» له (٣٩٣).
وسيأتي بعده، وبرقم (٧٠٧٨)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٢)، وابن حبان (٣٠٣٧) و (٦٦٣٢).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «سحولية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُروى بفتح السين وضمها؛ فالفتح منسوب إلى السَّحُول، وهو القصار؛ لأنه يسْحَلُها، أي: يغسلها، أو إلى سَحُول، وهي قرية باليمن، وأما الضم: فهو جمع سَحْل، وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل: إن اسم القرية بالضم أولى.

٢٠٣٧ ـ أخبرنا قُتيبة، حدثنا حفصٌ، عن هشامٍ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ يَمانِيَةٍ كُرْسُفٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ. قال: فذُكر لِعائشةَ قولُهم: في ثوبين وبُردِ حِبَرَةٍ، قالت: قد أُتيَ بالْبُردِ، ولكنَّهم رَدُّوه، ولم يُكفِّنوه فيه(١).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٧٨٦].

٤٠ ـ القميصُ في الكفن

٢٠٣٨ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني نافعٌ

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، قال: لما مات عبدُ الله بن أُبيٍّ جاء ابنُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أَعطني قميصَك حتى أُكفِّنَه فيه، وصَلِّ عليه، واستغفِرْ له، فأَعطاه قميصَه، ثم قال: «إذا فرغتم، فآذِنُوني أصلِّي عليه»، فجذبه عمرُ، وقال: قد نهاك اللهُ أَن تُصَلِّيَ على المنافقين، فقال: «أنا بين خِيَرَتَيْنِ، قال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]» فَصَلَّى عليه، فأنزل اللهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] فَتَرَكَ الصَّلاةَ عليهم(٢).

[المجتبى: ٤/٣٦، التحفة: ٨١٣٩].

٢٠٣٩ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عمرٍو

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «كرسف»، قال السندي: بضم كاف وسين مهملة معاً بينهما راء ساكنة: القطن.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦٩) و (٤٦٧٠) و (٤٦٧٢) و (٥٧٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) و (٢٧٧٤) (٣) و (٤)، وابن ماجه (١٥٢٣)، والترمذي (٣٠٩٨). وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٠)، وابن حبان (٣١٧٥).

سَمِعَ جابراً يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ قبرَ عبدِ الله بن أُبيٍّ وقد وُضِعَ في حُفرته، فوقف عليه[1]، فأمر به، فأُخْرِجَ، فوضعه على رُكبتيه، وألبسه قميصَه، ونفَث عليه من رِيقه. فاللهأعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٣٧، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن ـ هو الزهريُّ، البصري ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعت جابراً يقول: كان العباسُ بالمدينة، فطَلَبتِ الأَنصارُ ثوباً يَكْسُونه، فلم يجدوا قميصاً يَصْلُحُ عليه إلا قميصَ عبدِ الله بنِ أُبيٍّ، فكسَوه إياه[3].

[المجتبى: ٤/٣٨، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤١ ـ أخبرنا عُبيدُ[4] الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن الأَعمش.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، قال: سمعتُ الأَعمشَ، قال: سمعتُ شَقيقاً قال:

حدثنا خبَّابٌ، قال: هاجَرْنا مع النبيِّ ﷺ نبتغي وجهَ الله، فوجب أَجرُنا على الله، فمنا مَنْ مات لم يأْكُلْ مِن أَجره شيئاً؛ منهم مُصعبُ بنُ عُمير، قُتِلَ يومَ أُحد، فلم نَجِدْ شيئاً نُكَفِّنُه فيه إلا نَمِرةً، كنا إذا غطَّينا رأْسَه، خرجَتْ رِجْلاه، وإذا غطَّينا بها رجلَيْه، خَرَجَ رأسُه، فأَمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نُغَطِّيَ

---

(١) قوله: «عليه» لم يرد في سائر النسخ، وأثبتناه من حاشيتي الأصلين و«المجتبى».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧٠) و (١٣٥٠) و (٣٠٠٨) و (٥٧٩٥)، ومسلم (٢٧٧٣). وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٧) و (٢١٥٨) و (٩٥٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٧٥)، وابن حبان (٣١٧٤).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد».

بها رأسَه، ونجعلَ على رجلَيْه إذْخراً، ومِنَّا مَن أَيْنَعَتْ له ثمرتُه، فهو يَهدِبُها. اللفظُ لإسماعيل[1].

[المجتبى: ٤/٣٨، التحفة: ٣٥١٤].

٤١ ـ كيف يُكفَّنُ المحرمُ إذا مات

٢٠٤٢ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا يونسُ بنُ نافع، عن عَمرو بنِ دينار، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلُوا المحرمَ في ثوبيه اللذين أحرم فيهما، واغسِلُوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثوبيه، ولا تُمِسُّوه بطيبٍ، ولا تُخمِّروا رأسَه، فإنه يُبْعَثُ يومَ القيامةِ مُحرِماً»[2].

قال أبو عبد الرحمن: يونس بنُ نافع يُكنى أبا غانم، ثقة مروزي، روى عنه عبدُ الله بن المبارك.

[المجتبى: ٤/٣٩، التحفة: ٨٨٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٦) و (٣٨٩٧) و (٣٩١٣) و (٣٩١٤) و (٤٠٤٧) و (٤٠٨٢) و (٦٤٣٢) و (٦٤٤٨)، ومسلم (٩٤٠)، وأبو داود (٢٨٧٦) و (٣١٥٥)، والترمذي (٣٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٨)، وابن حبان (٧٠١٩).

والروايات متقاربة المعنى.

وقوله: «فمنا من لم يأكل من أجره شيئاً»، قال السندي: كناية عن الغنائم التي تناولها من أدرك زمن الفتوح.

وقوله: «يهدبها»، قال السندي: بفتح أوله وكسر الدال المهملة، أي: يجتنيها.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦٥) و (١٢٦٦) و (١٢٦٧) و (١٢٦٨) و (١٨٣٩) و (١٨٤٩) و (١٨٥٠) و (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٣) و (٩٤) و (٩٥) و (٩٦) و (٩٧) و (٩٨) و (٩٩) و (١٠٠) و (١٠١) و (١٠٢) و (١٠٣)، وأبو داود (٣٢٣٨) و (٣٢٣٩) و (٣٢٤٠) و (٣٢٤١)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، والترمذي (٩٥١).

وسيأتي برقم (٣٦٧٩) و (٣٦٨٠) و (٣٨٢٢) و (٣٨٢٣) و (٣٨٢٤) و (٣٨٢٥) و (٣٨٢٦) و (٣٨٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٦) و (٢٥٧)، وابن حبان (٣٩٥٧) و (٣٩٥٨) و (٣٩٥٩) و (٣٩٦٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعضٍ.

٤٢ ـ المِسك

٢٠٤٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داود وشَبَابَةُ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيْدِ بنِ جعفرٍ، سَمِعَ أبا نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطيبُ الطِّيبِ المِسْكُ»(١).

[المجتبى: ٤/٣٩، التحفة: ٤٣١١].

٢٠٤٤ ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين الدِّرهميُّ، قال: حدثنا أُميةُ بنُ خالد، عن المُسْتَمِرِّ بنِ الريَّان، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ خيرِ طِيبكم المِسْكُ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ٤٣٨١].

٤٣ ـ الأمر بالجنازة

٢٠٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد في حديثه، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنيف، أنَّه أخبره أنَّ مِسْكينةً مَرِضَتْ، فأُخبِرَ رسولُ الله ﷺ بمرضِها، وكان رسولُ الله ﷺ يعودُ المساكينَ، ويسأَلُ عنهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا ماتَتْ، فآذِنُوني». فأُخرج بجِنازتها ليلاً، وكَرِهُوا أن يُوقِظُوا رسولَ الله ﷺ، فلما أَصبحَ رسولُ الله ﷺ أُخبِرَ بالذي كان مِن أَمرها، قال: «أَ لَمْ آمرْكم أَن تؤذنوني بها»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، كرهنا أَن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٥٨)، والترمذي (٩٩١) و (٩٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٦٩)، وابن حبان (١٢٧٨).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

نُوقِظَكَ ليلاً، فخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى صفَّ بالناسِ على قبرِها، وكبَّر أربعَ تكبيرات(١).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٧].

٤٤ ـ السرعة بالجنازة

٢٠٤٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن عبد الرحمن بن مِهران

أنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ الرجلُ الصالحُ على سريره، قال: قدِّموني قَدِّموني، وإذا وُضِعَ الرجلُ السوءُ على سَريره، قال: ياوَيْلَتا، أين تَذهبون بي»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٦٢٣].

٢٠٤٧ ـ أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٧ وعنه الشافعي في «المسند» ١/٢٠٨ ـ ٢٠٩ ورجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ له رؤية و لم يسمع من النبي ﷺ. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢٥٤: لم يختلف على مالك في «الموطأ» في إرسال هذا الحديث. وقد روى سفيان بن حسين هذا الحديث عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك من حديث الزهري وغيره، وروي من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ كلها ثابتة.

قلنا: ورواه البيهقي ٤/٤٨ من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم، ويتبع جنائزهم، ولا يصلي عليهم أحد غيره، وأن امرأة مسكينة... وهذا إسناد صحيح.

وقد جاء معناه موصولاً عن أبي هريرة، أخرجه البخاري (٤٥٨) ومسلم (٩٥٦). وسيأتي برقم (٢١٠٧) و (٢١١٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٣٣٦)، والبيهقي ٤/٢١.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩١٤)، وابن حبان (٣١١١).

أَنَّه سَمِعَ أَبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَتِ الجِنازةُ، فاحتملها الرجالُ على أَعناقهم، فإن كانت صالحةً، قالت: قدِّموني قدِّموني، وإن كانت غيرَ صالحةٍ، قالت: يا ويْلَها، أَين تذهبونَ بها؟ يسمعُ صوتَها كُلُّ شيءٍ إلا الإنسانَ، ولو سَمِعها إنسانٌ لَصَعِق»(١).

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ٤٢٨٧].

٢٠٤٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيَّب عن أَبي هريرة يبلغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «أَسْرِعُوا بالجِنازة، فإن تكن صالحةً، فخير تُقَدِّمونَها إليه، وإن تكن غيرَ ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رِقابكم»(٢).

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ١٣١٢٤].

٢٠٤٩ ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونس، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني أَبو أُمامةَ بن سَهْل

أَنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَسرِعُوا بالجِنازةِ، فإن كانت صالحةً، قرَّبتموها إلى الخيرِ، وإن كانت غيرَ ذلك، كان (٣) شرًّا تضعونه عن رقابِكم»(٤).

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١٢١٨٧].

٢٠٥٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُيينةُ، قال: حدثني أَبي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٤) و (١٣١٦) و (١٣٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٣٧٢)، وابن حبان (٣٠٣٨) و (٣٠٣٩).
(٢) أخرجه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤) (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (٣١٨١)، وابن ماجه (١٤٧٧)، والترمذي (١٠١٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد(٧٢٧١)، وابن حبان (٣٠٤٢).
(٣) قوله: «كان» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

قال: شهدتُ جنازةَ عبدِالرحمن بنِ سَمُرَةَ، وخرج زيادٌ يمشي بين يدي السرير، فجعل رجالٌ من أَهلِ عبد الرحمن ومَواليه يستقبلون السريرَ، ويمشون على أَعقابهم ويقولون: رويداً، باركَ اللهُ فيكم، فكانوا يَدِبُّون دبيباً حتى إذا كُنَّا ببعض طريقِ المِرْبَدِ، لحِقَنَا أَبو بَكْرَةَ على بغلةٍ، فلما رأى الذي يصنعون، حملَ عليهم ببغلته، وأَهوى لهم بالسَّوط، وقال: خلُّوا، فوالذي أكرمَ وجهَ أَبي القاسم ﷺ، لقد رأَيتُنا مع رسولِ الله ﷺ، وإنا لنكادُ نَرْمُلُ بها رَمَلاً، فانبسطَ القومُ[1].

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١١٦٩٥].

٢٠٥١ ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، عن إسماعيلَ وهُشيمٍ، عن عُيينةَ بن عبد الرحمن، عن أَبيه

عن أَبي بَكْرَةَ، قال: لقد رأَيتُنا مع رسول الله ﷺ، وإنَّا لنكادُ نَرْمُلُ بالجِنازة رَمَلاً. وهذا لفظُ حديثِ هُشيم[2].

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ١١٦٩٥].

٤٥ ـ الأَمر بالقيام للجنازة

٢٠٥٢ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمر

عن عامر بنِ ربيعة، عن النبيِّ ﷺ، أَنَّه قال: «إذا رأَى أَحدُكم الجنازةَ، فلم يكن ماشياً معها، فليقُم حتَّى تُخلِّفَه أَو تُوضَعَ مِن قَبلِ أَن تُخلِّفَه»[3].

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٨٢) و (٣١٨٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٧٥) و(٢٠٤٠٠)، وابن حبان (٣٠٤٣) و (٣٠٤٤).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) (٧٣) و (٧٤) و (٧٥)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، والترمذي (١٠٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٧٤)، وابن حبان (٣٠٥١) و (٣٠٥٢).

٢٠٥٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالم، عن أبيه عن عامر بنِ ربيعةَ العَدَويِّ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إذا رأَيتُمُ الجِنازةَ، فقوموا حتَّى تُخلِّفَكُم، أَو تُوضَعَ»(١).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

٢٠٥٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن هشام.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأَيتم الجِنازةَ، فَقُوموا، فمن تَبِعها، فلا يَقْعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٤٢٠].

٢٠٥٥ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثني أبو إسماعيلَ، عن يحيى، أَنَّ أبا سلمةَ حدثه

عن أبي سعيد الخدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّت بكم جنازةٌ، فقوموا، فمن تَبِعها، فلا يقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ٤٤٢٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٦) و (٧٧)، والترمذي (١٠٤٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٢١٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة، فقوموا» قال السندي: قال القاضي عياض: اختلف الناس في هذه المسألة، فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي: القيام منسوخ، وقال أحمد وإسحاق وبعض المالكية: هو مخير.

واختلفوا في قيام من يُشيعها عند القبر، فقال جماعة من الصحابة والسلف: لا يقعد حتى توضع، قالوا: والنسخ إنما هو في قيام من مرت به، وقال النووي: المشهور في مذهبنا أن القيام ليس مستحبا، وقالوا: هو منسوخ بحديث علي، واختار المتولي من أصحابنا: أنه مستحب، وهذا هو المختار، فيكون الأمر به للندب، والقعود بياناً للجواز، ولا تصح دعوى النسخ في مثل هذا، لأن النسخ إنما يكون إذا تعذر الجمع بين الأحاديث، ولم يتعذر.

٢٠٥٦ ـ أخبرنا يوسفُ بن سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، عن ابن عجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ وأبي سعيد، قالا: ما رأينا رسولَ الله ﷺ شَهِدَ جِنازةً قَطُّ، فجلسَ حتَّى تُوضَعَ(١).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٠٤٠].

٢٠٥٧ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبيِّ، قال: قال أبو سعيدٍ.

وأخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ الشعبيَّ

عن أبي سعيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ مرُّوا عليه بجنازةٍ، فقام.

وقال عَمرو في حديثه: إنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّت به جِنازةٌ، فقام(٢).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٠٨٨].

٢٠٥٨ ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّان، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: أخبرني خارجةُ بنُ زيدِ بنِ ثابت

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أنَّهم كانوا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، فطلعت جِنازةٌ، فثارَ رسولُ الله ﷺ، وثارَ من معه، فلم يزالوا قِياماً حتى تقدَّمت(٣)(٤).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ١١٨٢٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٧).

(٣) في (ت) و(ز): «نفذَتْ».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٣).

٤٦ ـ القيام لجنازة أهلِ الشرك

٢٠٥٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:

كان سهلُ بن حُنيف وقيسُ بن سعد بن عبادةَ بالقادسية، فمُرَّ عليهما بجنازةٍ، فقاما، فَقِيلَ لهما: إنَّه مِن أهل الأَرض، فقالا: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بجنازةٍ، فقام، فقيل له: إنَّه يهوديٌّ، فقال: «أليست نَفْساً»(١).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٦٦٢].

٢٠٦٠ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن هشام

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عُبيد الله بنِ مِقْسَمٍ

عن جابر بنِ عبد الله، قال: مَرَّت بنا جِنازةٌ، فقام رسولُ الله ﷺ وقُمنا معه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي جِنازةُ يهودية، قال: «إن الموتَ فَزَعٌ، فإذا رأَيتم الجِنازةَ، فقومُوا». اللفظ لخالد(٢).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٢٣٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٩٦١).

وقوله: «من أهل الأرض»، قال السندي: أي: من أهل الذمة، وسمي أهل الذمة بأهل الأرض؛ لأن المسلمين لما فتحوا البلاد، أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠)، وأبو داود (٣١٧٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٢٧).

وقوله: «إن الموت فزع»، قال السيوطي: قال القرطبي: معناه أن الموت يفزع إليه إشارة إلى استعظامه، ومقصود الحديث: أن لا يستمر، الإنسان على الغفلة بعد رؤية الموت، لما يشعر ذلك من التساهل بأمر الموت، فمن ثَمَّ استوى فيه كون الميت مسلماً أو غير مسلم. وقال غيره: جعل نفس الموت فزعاً مبالغة، كما يقال: رجل عدل. قال البيضاوي: هو مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة، أو فيه تقدير، أي: الموت ذو فزع.

٤٧- الرُّخصة في ترك القيام

٢٠٦١ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أَبي نَجيح، عن مجاهد، عن أَبي مَعْمر، قال:

كنَّا عند عليٍّ، فمرَّت جِنازةٌ، فقاموا لها، فقال عليٌّ: ما هذا؟! فقالوا: أَمْرُ أَبي موسى، فقال: إنما قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةِ يهودية، ثم لم يَعُدْ بعد ذلك[(١)].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ١٠١٨٥].

٢٠٦٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أَيوبَ، عن محمد

أَنَّ جِنازةً مرَّت بالحسن بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يَقُم ابنُ عباس، فقال الحسنُ: أَليس قد قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةِ يهوديٍّ؟ فقال ابن عباس: نعم، ثم جلسَ[(٢)].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٣ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أَخبرنا منصورٌ، عن ابنِ سيرينَ، قال:

مُرَّ بجنازةٍ على الحسنِ بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يقم ابنُ عباسٍ، فقال الحسنُ لابنِ عباس: أَما قامَ رسولُ الله ﷺ لها؟ قال ابنُ عباس: قام، ثم قعدَ[(٣)].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٢)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، والحميدي (٥٠)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، وأبو يعلى (٢٦٦).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٣١٣)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤٣) و (٢٧٤٤) و (٢٧٤٥) و (٢٧٤٦) و (٢٧٤٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٦).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٠٦٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أبي مِجْلَز

أن ابنَ عباس والحسنَ بن علي مَرَّتْ بهما جنازةٌ، فقام أحدُهما، وجلسَ الآخرُ، فقال له الذي قام: أما والله لقد علمتُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قد قام، قال الذي جَلَسَ: لقد علمتُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قد جلسَ[1].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارون البلخيُّ، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن جعفر بنِ محمد، عن أبيه

أنَّ الحسنَ بنَ عليٍّ كان جالساً، فَمُرَّ عليه بجنازةٍ، فقام الناسُ حتى جاوزت الجنازةُ، فقال الحسنُ: إنما مُرَّ بجنازةِ يهوديٍّ، وكان رسولُ الله ﷺ على طريقها جالساً، فكره أن تعلوَ رأسَه جنازةُ يهودي، فقام[2].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْر، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن قتادة

عن أنس، أنَّ جنازةً مرت برسولِ الله ﷺ، فقامَ، فقيل: إنَّها جنازةُ يهوديٍّ، فقال: «إنما قُمنا للملائكة»[3].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ١١٦٢].

٢٠٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٦٢).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٨.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٢).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٣٥٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. ونحوه لأحمد في «المسند» (١٩٤٩١) من حديث أبي موسى الأشعري.

ولأحمد في «المسند» (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣)، والحاكم ١/٣٥٧ من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس»، ولفظ ابن حبان: «إعظاماً لله الذي يقبض الأرواح».

أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ لجنازةٍ مَرَّتْ به حتى توارَتْ.

قال: وأَخبرني أَبو الزبير أيضاً، أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ وأَصحابُه لجنازةِ يهوديٍّ حتى توارَتْ[1].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٢٨١٨].

٤٨ ـ استراحةُ المؤمنِ بالموت

٢٠٦٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بنِ عَمرو بن حَلْحَلَةَ، عن مَعْبَدِ بنِ كعبٍ

عن أَبي قتادةَ بنِ رِبعيٍّ، أَنَّه كان يُحدث أَنَّ رسولَ الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازةٍ، فقال: «مستريحٌ ومُستراحٌ منه»، فقالوا: وما المستريحُ والمستراحُ منه؟ قال: «العبدُ المؤمن يستريحُ مِن نَصَبِ الدُّنيا وأَذاها، والعبدُ الفاجرُ يستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُّ»[2].

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٤٩ ـ الاستراحةُ مِن الكافر

٢٠٦٩ ـ أَخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن أَبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ ـ وهو ابن أَبي أُنيسةَ ـ، عن وَهْب بنِ كَيْسان، عن مَعْبَد بنِ كعبٍ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٠) (٧٩) و (٨٠).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٢) و (٦٥١٣)، ومسلم (٩٥٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٣٦)، وابن حبان (٣٠٠٧) و (٣٠١٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «مستريح ومستراح منه»، قال السيوطي: الواو بمعنى أو، أو هي للتقسيم.

عن أَبي قتادةَ، قال: كنَّا جلوساً عندَ رسولِ الله ﷺ إذ طَلَعَتْ جنازةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مستريحٌ ومستراحٌ منه؛ المؤمنُ يموتُ، فيستريحُ من أَوصابِ الدنيا ونَصَبِها وأَذاها، والفاجرُ يموتُ، فيستريحُ العبادُ والبلادُ والدوابُّ والشجرُ منه»(١).

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٥٠ ـ الثناء

٢٠٧٠ ـ أَخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُالعزيز عن أنس، قال: مُرَّ بجِنازةٍ، فأُثنِيَ عليها خيراً، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجِنازةٍ، فأُثنِي عليها شرًّا، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» فقال عمرُ: فداك أَبي وأُمي، مُرَّ بجنازةٍ، فأُثني عليها خيراً، فقلتَ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجِنازةٍ، فأُثني عليها شرًّا،فقلتَ: «وجَبَتْ» فقال: «مَن أَثنيتُم عليه خيراً، وجَبَتْ له الجنةُ، ومن أَثنيتُم عليه شراً، وجبت له النارُ، أَنتم شُهداءُ الله في الأرض»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٩، التحفة: ١٠٠٤].

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧) و (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، والترمذي (١٠٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٣٨)، وابن حبان (٣٠٢٣) و (٣٠٢٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وقد نقل الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٩/٧ قولين للعلماء في معنى الحديث، فقال: وأما معناه، ففيه قولان للعلماء، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقاً لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك، فليس هو مراداً بالحديث.

والثاني ـ وهوالصحيح المختار ـ أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات، فألهم الله الناسَ أو معظمهم الثناءَ عليه، كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه، فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله الناس الثناء عليه، استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء.

٢٠٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ عامر ـ وجدُّه أُمية بنُ خلف ـ، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد

عن أبي هريرةَ، قال: مَرُّوا بجِنازةٍ على النبيِّ ﷺ، فأَثنَوْا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرُّوا بجِنازةٍ أُخرى، فأَثنَوْا عليها شرًّا، فقال النبيُّ ﷺ: «وجَبَتْ» فقالوا: يا رسولَ الله، قولُك الأَولُ والآخرُ: «وجَبَتْ»؟! قال النبيُّ ﷺ: «الملائكةُ شهداءُ الله في السماءِ، وأَنتم شهداءُ الله في الأرض»(١).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٣٥٣٨].

٢٠٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا هشامُ بن عبد الملك وعبد الله بن يزيدَ، قالا: حدثنا داود بن أبي الفرات، قال: حدثنا عبد الله بن بُريدةَ، عن أبي الأسود الدِّيلي، قال:

أَتيتُ المدينةَ، فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب، فمرَّت جِنازةٌ، فأُثْنِيَ على صاحبِها خيراً، قال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بأُخرى، فأُثني على صاحبِها خيراً، فقال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بالثالثةِ، فأُثنيَ على صاحبها شرًّا، فقال عمر: وَجَبَتْ. قال: وما وجبت يا أَميرَ المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما مسلم شهدَ له أَربعةٌ بخير، أَدخله اللهُ الجنةَ» قلنا: أَو ثلاثةٌ؟ قال: «أَو ثلاثةٌ» قلنا: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٠٤٧٢].

٥١ ـ النَّهي عن ذكرِ الهَلْكَى إلا بخير

٢٠٧٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثني وُهيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ عبد الرحمن، عن أُمِّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٣)، وابن ماجه (١٤٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٧٦)، ابن حبان (٣٠٢٤)

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٨) و (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٠٨).

عن عائشةَ، قالت: ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ هالكٌ بسوءٍ، فقال: «لا تذكُروا هَلْكاكُم إلا بخيرٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٥٢، التحفة: ١٧٨٦٢].

٥٢ ـ النهي عن سبِّ الأَمواتِ

٢٠٧٤ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن بشر ـ وهو ابن المفضَّل ـ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ الأعمش، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تسبُّوا الأَمواتَ، فإنهم قد أَفضَوا إلى ما قدَّموا»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ١٧٥٧٦].

٢٠٧٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أَبي بكر، قال: سمعتُ أَنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَتْبَعُ الميتَ ثلاثةٌ: أَهلُه، ومالُه، وعملُه، فيرجع اثنانِ: أَهلُه ومالُه، ويبقى واحدٌ، وهو عملُه»(٣).

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ٩٤٠].

٢٠٧٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا محمدُ بن موسى، عن سعيد بنِ أَبي سعيد

---

(١) إسناده صحيح. وأم منصور بن عبد الرحمن: هي صفية بنت شيبة، حديثها في الكتب الستة.

والحديث أخرجه هناد في «الزهد» (١١٦٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٦٧ من طريق سفيان، عن منصور ابن صفية، عن أمه، عن عائشة من قولها. وأخرجه الطيالسي (١٤٩٤) من طريق إياس بن أبي تميمة، عن عطاء بن أبي رباح، أن رجلاً ذكر عند عائشة، فلعنته ـ أو سبته ـ فقيل لها: إنه قد مات، فقالت: أستغفر الله له، فقيل لها: يا أم المؤمنين لعنتِهِ، ثم استغفرتِ له، فقالت: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تذكروا موتاكم إلا بخير».

وانظر الحديث الآتي.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٣) و (٥٦١٦).

وقد سلف قبله بلفظ مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧٠)، وابن حبان (٣٠٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٤) ، ومسلم (٢٩٦٠)، والترمذي (٢٣٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٨٠)، وابن حبان (٣١٠٧).

عن أَبـي هريـرةَ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «للمؤمـن علـى المؤمـن سِتٌّ خِصال: يعودُه إذا مَرِضَ، ويَشهدُه إذا مات، ويُجيبُه إذا دعاه، ويُسَلِّمُ عليه إذا لَقِيَه، ويشمِّتُه إذا عَطَسَ، ويَنصَحُ له إذا غابَ أَو شَهِد»(١).

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ١٣٠٦٦].

٥٣ ـ الأَمرُ باتباع الجنائز

٢٠٧٧ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ منصـور البَلْخـيُّ، قـال: حدثنـا أَبـو الأَحـوص ـ هـو سلاَّمُ بنُ سُلَيْمٍ ـ.

وأخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن حديثِ أَبي الأَحوص، عن أَشعثَ، عن معاويةَ بـنِ سُويد، قال:

قال البراءُ بنُ عازب: أَمرَنا رسولُ الله ﷺ بسَـبعٍ، ونهانـا عـن سَـبعٍ: أَمرنـا بعيـادةِ المريـضِ، واتبـاعِ الجِنـازةِ(٢)، وتشـميتِ العـاطسِ، وإبـرارِ الـمُقْسِمِ، ونصرِ المظلوم، وإفشـاءِ السـلام، وإجابـةِ الداعـي. ونهانـا عـن خواتيمِ الذهبِ، وعـن آنيـة الفضـة، وعـن الميـاثِرِ والقَسِّـيَّة، والإسـتبرق، والحرير، والدِّيباج(٣).

[المجتبى: ٤/٥٤ و ٨/٢٠١، التحفة: ١٩٨٨].

---

(١) أخرجه البخـاري (١٢٤٠)، وفي «الأدب المفـرد» لـه (٥١٩) و (٩٢٥) و (٩٩١)، ومسـلم (٢١٦٢)، وأبو داود (٥٠٣٠)، وابن ماجه (١٤٣٥)، والترمذي (٢٧٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٩) و (٥٣٠) و (٣٠٣٥).

وألفاظُ الحديثِ متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «الجنائز».

(٣) أخرجـه البخـاري (١٢٣٩) و (٢٤٤٥) و (٥١٧٥) و (٥٦٣٥) و (٥٦٥٠) و (٥٨٣٨) و (٥٨٤٩) و (٥٨٦٣) و (٦٢٢٢) و (٦٦٥٤)، وفي «الأدب المفرد» لـه (٩٢٤)، ومسلم (٢٠٦٩) (٣٠)، وابن ماجه (٢١١٥) و (٣٥٨٩)، والترمذي (١٧٦٠) و (٢٨٠٩).

وسيأتي برقم (٤٧٠١) و (٧٤٥١) و (٩٥٣٩) و (٩٥٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠٤)، وابن حبان (٣٠٤٠).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «وإبرار المقسم»، قال السندي: المقسم: هو الحالف، وإبراره: تصديقه، بمعنى أنه لو حلف أحـد على أمر، وأنت تقدر على جعله بارًّا فيه، كما لو أقسم أن لايفارقك حتى تفعل كذا، فافعل.

٥٤ ـ فضلُ من تَبِعَ جِنازةً

٢٠٧٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عَبْثَر[١] ـ وهو ابنُ القاسم أبو زُبيد ـ، عن بُرْدٍ أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيَّب بنِ رافع، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «من تَبِعَ جنازةً [حتى يُصَلَّى عليها، كان له مِن الأجر قيراطٌ. ومَن مشى مع الجِنازةِ][٢] حتى تُدْفَنَ، كان له من الأجر قيراطان. والقيراطُ مثلُ أُحد»[٣].

[المجتبى: ٤/٥٤، التحفة: ١٩١٥].

٢٠٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن عن عبد الله بنِ المُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنازةً حتى يُفرغَ منها، فله قيراطان، فإن رَجَعَ قبلَ أن يُفرغَ منها، فله قِيراطٌ»[٤].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ٩٦٥٣].

٥٥ ـ مكانُ الراكبِ مِن الجنازة

٢٠٨٠ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ واصلٍ، قال: حدثنا سعيدُ بن عُبيد الله ـ وهو الثقفي ـ وأخوه المغيرة جميعاً عن زياد بنِ جُبير عن المغيرةِ بنِ شُعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاء منها، والطِّفلُ يُصلَّى عليه»[٥].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ١١٤٩٠].

---

(١) في الأصلين: «عبيد» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، أثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٦٤).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٧٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٨٠)، وابن ماجه (١٥٠٧)، والترمذي (١٠٣١)
وسيأتي بعده، وبرقم (٢٠٨٦)، بزيادة: «جبير بن حية» في الإسناد.
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٦٢)، وابن حبان (٣٠٤٩).
وقوله: «الراكب خلف الجنازة»، قال السندي: اللائق بحاله أن يكون خلف الجنازة.

٥٦ ـ مكانُ الماشي من الجنازة

٢٠٨١ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ بكَّار الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا بشرُ بن السَّرِي، عن سعيد الثقفيِّ، عن عمِّه زياد بنِ جُبير بن حَيَّة، عن أَبيه

عن المغيرة بنِ شعبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازة، والماشي حيثُ شاء منها، والطفلُ يُصلَّى عليه»(١).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٢٠٨٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وعليُّ بن حُجْرٍ وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ وأَبا بكر وعمرَ يمشون أَمامَ الجنازة(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ، وَهِمَ فيه ابنُ عُيينةَ. خالفه مالكٌ، رواه عن الزهريِّ مرسلاً(٣).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٢٠٨٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا همَّام، [قال: حدثنا سفيانُ](٤). ومنصورٌ وزيادٌ وبكر، كُلُّهم ذكَرَ أَنه سَمِعه مِن الزهريِّ يُحدِّث، أَنَّ سالماً أَخبره

أَنَّ أباه أَخبره، أَنَّه رأَى النبيَّ ﷺ وأَبا بكر وعمرَ وعثمانَ يمشون بين يدي الجنازة. بكرٌ وحدَه لم يذكر عثمانَ(٥).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً خطأٌ، والصوابُ مرسلٌ، وإنما أَتى هذا عندي ـ والله أَعلمُ ـ لأَنَّ هذا الحديثَ رواه الزهريُّ، عن سالم، عن أَبيه، أَنَّه كان يمشي أَمامَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجه (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧) و (١٠٠٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٩)، وابن حبان (٣٠٤٥) و (٣٠٤٦) و (٣٠٤٧).

(٣) انظر تعليقنا في «صحيح ابن حبان» (٣٠٤٥) وانظر «الفصل للوصل المدرج في النقل» ١/٣٣٠ ـ ٣٣٧ للخطيب البغدادي.

(٤) في (ت) و(ز): «عن سفيان».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

الجنازة. قال: وكان النبيُّ ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون أمامَ الجنازة. وقال: كان النبيُّ ﷺ. إنما هو مِن قولِ الزُّهري. قال ابنُ المبارك: الحفاظُ عن ابنِ شهاب ثلاثة: مالكٌ ومَعْمرٌ وابنُ عُيينةَ، فإذا اجتمع اثنان على قولٍ، أخذنا به، وتركنا قولَ الآخر.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وذكَرَ ابنُ المبارك هذا الكلامَ عندَ هذا[1] الحديث.

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٥٧ ـ الأمرُ بالصلاة على الميت

٢٠٨٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر وعَمرُو بنُ زُرارةَ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المهلَّب

عن عِمران ـ وهو ابنُ حُصين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاً لكم قد ماتَ، فقوموا، فَصَلُّوا عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٠٨٨٦].

٥٨ ـ الصلاةُ على الصبيان

٢٠٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ. حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عَمَّته عائشةَ بنتِ طلحةَ

---

(١) في (ت) و(ز): «أهل».

(٢) أخرجه مسلم (٩٥٣)، وابن ماجه (١٥٣٥)، والترمذي (١٠٣٩). وسيأتي برقم (٢١١٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦٧)، وابن حبان (٣١٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «إن أخاً لكم» قال السندي: هو النجاشي، وفيه مشروعية الصلاة على الميت. قال البغوي رحمه الله في «شرح السنة» ٥/٣٤١: والنجاشي كان مسلماً يَكتُمُ إيمانه فيما بين قوم كفار، ولم يكن بحضرته مَنْ يقوم بحقه في الصلاة عليه، فلزم الرسول ﷺ أن يقوم به، وكذلك من علم بموت رجل بمضْيَعة لم يُصَلَّ عليه، فعليه أن يُصلي عليه. ونقل ابن القيم في «الزاد» ١/٥٢٠ عن شيخ الإسلام ابن تيمية: أن الغائب إن مات ببلد لم يُصلَّ عليه فيه، صلي عليه صلاةَ الغائب، كما صلى النبي ﷺ على النجاشي، لأنه مات بين الكفار، ولم يُصلَّ عليه، وإن صُلِّي عليه حيث مات، لم يُصل عليه صلاة الغائب، لأن الفرض سقط بصلاة المسلمين عليه، والنبي ﷺ صلى على الغائب وتركه، وفعله وتركه سنة، وهذا له موضع، والله أعلم. والأقوال ثلاثة في مذهب أحمد، وأصحُّها هذا التفصيل، والمشهور عند أصحابه: الصلاة عليه مطلقاً.

عن خالتها عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ مِن صبيان الأَنصارِ يُصلِّي عليه. قالت عائشةُ: فقلتُ: طوبى لهذا، عصفورٌ مِن عصافيرِ الجنة، لم يعملْ سوءًا، ولم يُدْرِكه، قال: «أَو غيرَ ذلك؟ يا عائشةُ، خلقَ اللهُ الجنةَ، وخلقَ لها أَهلاً، وخَلَقَهُم في أَصلابِ آبائهم، وخَلَقَ النَّارَ وخلقَ لها أَهلاً، وخَلَقَهُم في أَصلابِ آبائهم»(١).

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٧٨٧٣].

٥٩ ـ الصلاةُ على الأَطفال

٢٠٨٦ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عُبيد الله، قال: سمعتُ زيادَ بنَ جُبير يُحدِّث، عن أَبيه

عن المغيرة بنِ شُعبةَ، أَنَّه ذكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الرَّاكِبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاءَ منها، والطِّفلُ يُصَلَّى عليه»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٦٠ ـ أَولادُ المشركين

٢٠٨٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيد

عن أَبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن أَولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا بهِ عاملينَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٤٢١٢].

٢٠٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا حمادٌ، عن قيسٍ، عن طاووس

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٢) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٤٧١٣)، وابن ماجه (٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٠).
(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٤) و (٦٦٠٠)، ومسلم (٢٦٥٩) (٢٦) و (٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٢٠)، وابن حبان (١٣١).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أَولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا به عاملينَ»(١).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٣٥٣٢].

٢٠٨٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن أَولادِ المشركين، فقال: «خَلَقَهُمُ الله حين خلَقَهُم وهو يَعْلَمُ ما كانُوا عامِلين»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ٥٤٤٩].

٢٠٩٠ ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشيمٍ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ذَراري المشركينَ، فقال: «الله أَعلمُ بما كانوا عاملينَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٥٩، التحفة: ٥٤٤٩].

٦١ ـ الصَّلاة على الشُّهداء

٢٠٩١ ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بن المبارك، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني عكرمةُ بن خالد، أَن ابن أَبي عمَّار أَخبره

عن شدَّاد بن الهاد، أَنَّ رجلاً من الأَعرابِ جاءَ النبيَّ ﷺ، فآمن به، واتَّبعه، ثمَّ قال: أُهاجِرُ معك، فأَوصى به النبيُّ ﷺ بعضَ أَصحابه، فلما كانت غزوةٌ، غَنِم النبيُّ ﷺ سَبْياً(٤) فقَسَم، وقسَمَ له، فأَعطى أَصحابَه ما قَسَم له، وكان يرعى

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٣) و (٦٥٩٧)، ومسلم (٢٦٦٠)، وأبو داود (٤٧١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (ت) و(ز) و(هـ): «شيئاً».

ظهرَهم، فلما جاء، دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قِسمٌ قسَمَه لك النبيُّ ﷺ، فأَخذه،فجاء به النبيَّ ﷺ، فقال: ما هذا؟ فقال: «قسمتُه لك» قال: ما على هذا اتَّبعتُك، ولكن اتبعتُك على أَن أُرمى هاهنا ـ وأَشار إلى حَلْقه ـ بسهمٍ، فأَموتَ فأدخلَ الجنةَ، قال: «إن تَصْدُق الله، يَصْدُقْكَ» فَلَبِثُوا قليلاً، ثم نهضوا في قتال العدو، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ يُحمَلُ، قد أَصابه سهمٌ حيث أَشارَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَهو هو»؟ فقالوا: نعم، قال: «صدق الله، فصدَقه». ثم كفَّنه النبيُّ ﷺ في جبَّة النبيِّ ﷺ، ثم قدَّمه، فصلَّى عليه، فكان مما ظهر مِن صلاته عليه: «اللهمَّ هذا عبدُك، خرجَ مهاجراً في سبيلك، فَقُتِلَ شهيداً، أَنا شهيدٌ عليه»(١).

[قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلم أَحداً تابع ابنَ المبارك على هذا، والصواب: ابن أَبي عمار، عن ابن شداد بن الهاد. وابن المبارك أَحدُ الأئمة، ولعل الخطأ من غيره. والله أَعلم](٢).

[المجتبى: ٤/٦٠، التحفة: ٤٨٣٣].

٢٠٩٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ، عن أَبي الخير عن عُقبةَ بنِ عامر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرجَ يوماً، فصلَّى على أَهلِ أُحد صلاتَه على الميتِ، ثمَّ انصرفَ إلى المنبرِ، فقال: «إِنِّي فَرَطٌ لكم، وأَنا شهيدٌ عليكم»(٣).

[المجتبى: ٤/٦١، التحفة: ٩٩٥٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٦٥١) و (٩٥٩٧)، ومن طريقه الحاكم ٣/٥٩٥ ـ ٥٩٦، والطبراني (٧١٠٨) والبيهقي في «السنن» ٤/١٥ وفي «دلائل النبوة» ٤/٢٢٢ عن ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن ابن أبي عمار، عن شداد بن الهاد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٥ ـ ٥٠٦ عن نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك، أخبرني عكرمة بن خالد، أن ابن أبي عمار أخبره، عن شداد بن الهاد.

(٢) ما بين الحاصرتين جاء بدلاً عنه في (هـ) ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب عندنا عن شداد بن أوس، مرسل.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٤٤) و (٣٥٩٦) و (٤٠٤٢) و (٤٠٨٥) و (٦٤٢٦) و (٦٥٩٠)، ومسلم (٢٢٩٦) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٣٢٢٣) و (٣٢٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤٤)، وابن حبان (٣١٩٨) و (٣١٩٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مختصراً.

٦٢ ـ تركُ الصلاة عليهم[1]

٢٠٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الرحمن بنِ كعب بن مالك

أَنَّ جابرَ بنَ عبد الله أخبره، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يجمعُ بين الرجلين مِن قتلى أُحدٍ في ثوب واحد، ثمَّ يقولُ: «أَيُّهما أَكثرُ أخذاً للقرآنِ؟» فإذا أُشيرَ له إلى أحدهما، قدَّمه في اللَّحدِ، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يومَ القيامة». وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصلِّ عليهم، ولم يُغسَّلوا[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً لا نعلم أحدًا مِن ثقات أصحابِ الزهري تابع اللَّيثَ على هذه الرواية، واختُلف على الزهري فيه، وقد بيَّنا اختلافَهم عليه في غير هذا الموضعِ.

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٢٣٨٢].

٦٣ ـ تركُ الصلاةِ على المرجوم

٢٠٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى ونوحُ بنُ حبيب، قالا: حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزهري، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن جابر بنِ عبد الله، أَنَّ رجلاً من أسلمَ جاء النبيَّ ﷺ، فاعترف بالزنا، فأَعرض عنه، ثمَّ اعترف، فأَعرض عنه، ثمَّ اعترفَ، فأَعرض عنه، حتى شَهِدَ على نفسه أَربعَ مرات، فقال النبيُّ ﷺ: «أَبِكَ جُنونٌ؟» قال:

---

(١) في (هـ): «على الشهيد».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٣) و (١٣٤٦) و (١٣٤٧) و (١٣٤٨) و (١٣٥٣) و (٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و (٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦).

وهو في عند ابن حبان (٣١٩٧).

لا، قال: «أحصَنْتَ»؟ قال: نعم، فأمر به النبيُّ ﷺ، فرُجم، فلما أَذلَقَتْه الحجارةُ، فرَّ، فأُدْرِكَ، فَرُجِمَ حتّى مات، فقال له النبيُّ ﷺ خيرًا، ولم يُصَلِّ عليه(١)

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٣١٤٩].

٦٤ ـ الصلاةُ على المرجومة

٢٠٩٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي قِلابةَ(٢)، عن أَبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصين، أَنَّ امرأةً من جُهينةَ أَتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إني زنيتُ ـ وهي حُبلى ـ، فدفعها إلى وليِّها، فقالَ: «أَحسِنْ إليها، فإذا وضَعَت فأْتِني بها» فلما وضعت، جَاءَ بها، فأمر بها، فَشُكَّت عليها ثيابُها، ثم رجمها، ثم صَلَّى عليها، فقال له عمرُ: تُصلي عليها وقد زَنَتْ؟! قال: «لقد تابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعينَ مِن أَهلِ المدينة، لوسِعَتهم، وهل وجَدْتَ أَفضلَ مِن أَن جادَتْ بنفسها لله»(٣).

[المجتبى: ٤/٦٣، التحفة: ١٠٨٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٠)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، وأبو داود (٤٤٣٠)، والترمذي (١٤٢٩). وسيأتي برقم (٧١٣٦) و (٧١٣٧) و (٧١٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٦٢)، وابن حبان (٣٠٩٤) و (٤٤٤٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «فلما أذلقته الحجارة»، قال السندي: أي: بلغت منه الجهد حتى قلق.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «قتادة»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٦)، وأبو داود (٤٤٤٠)، وابن ماجه (٢٥٥٥)، والترمذي (١٤٣٥) وسيأتي برقم (٧١٥٠) و (٧١٥١) و (٧١٥٦) و (٧١٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦١)، وابن حبان (٤٤٠٣) و (٤٤٤١).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.
وقوله: «فشكت عليها ثيابها» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جُمعت عليها، ولُفَّتْ لئلا تنكشف، كأنها نُظمت وزرت عليها بشوكة أو خلال.

٦٥ ـ الصلاةُ على من جَنِف في وصيته

٢٠٩٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن منصورٍ، عن الحسنِ عن عِمرانَ بنِ الحُصينِ، أَنَّ رجلاً أَعتقَ ستةَ مملوكِينَ لَهُ عند موتِه، لم يكن له مالٌ غيرهم، فَبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فَغَضِبَ مِنْ ذلِك، وقال: «قد هَممتُ أَنْ لا أُصلِّيَ عليه» ثُمَّ دعا مَمْلوكِيه، فَجزَّأَهم ثلاثةَ أَجزاءٍ، ثُمَّ أَقرعَ بينَهم، فأَعتقَ اثنينِ، وأَرقَّ أَربعةً(١).

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ١٠٨١٢].

٦٦ ـ الصلاةُ على مَن غَلَّ

٢٠٩٧ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن أَبي عَمْرةَ

عن زيدِ بن خالدٍ الجُهَنِيِّ، قال: ماتَ رجلٌ بخيبَرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا على صاحبكم، إنَّه غَلَّ في سَبيلِ الله» فَفَتَّشْنا متاعَه، فوَجَدنا(٢) فيه خَرَزاً من خَرَزِ اليهود ما يُساوي دِرهَمينِ(٣).

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ٣٧٦٧].

٦٧ ـ الصلاةُ على مَن عليه دَينٌ

٢٠٩٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عثمانَ بن عبدِ الله بن مَوْهَبٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أَبي قتادةَ يُحدِّث عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي برجلٍ من الأنصارِ ليُصلِّيَ عليهِ، فقال

(١) سيأتي برقم (٤٩٥٦) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه هناك.

(٢) في الأصلين: «فوجدوا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧١٠)، وابن ماجه (٢٨٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٣١)، وابن حبان (٤٨٥٣).

النبيُّ ﷺ: «صَلُّوا[1] على صاحِبِكُم، فإنَّ عليهِ دَيناً» قال أَبو قتادةَ: هو عليَّ، فقال النبيُّ ﷺ: «بالوفاءِ؟» قال: بالوفاءِ، قال: فَصَلَّى عليه[2].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ١٢١٠٣].

٢٠٩٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ ومحمدُ بنُ المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سلَمةُ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بِجنازَةٍ، فقالوا: يا نبيَّ الله، صلِّ عليها، قال: «هل تركَ عليهِ مِن دَينٍ؟»؟ قالوا: نعم، قال: «هل تركَ مِن شيءٍ؟» قالوا: لا، قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم»، قال رجلٌ من الأَنصار، يقالُ له أَبو قتادةَ: صلِّ عليه، عليَّ دَيْنُه، فَصَلَّى عليه[3].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٤٥٤٧].

٢١٠٠ ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أَخبرنا مَعمرٌ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يُصَلِّي على رجلٍ عليهِ دَيْنٌ، فأُتي بميتٍ، فسأَلَ: «هل عليهِ دَينٌ»؟ قالوا: نعم، دينارانِ، قال: «صَلُّوا على صاحِبِكُم» قال أبو قتادَةَ: هما عليَّ يا رسولَ الله، فَصَلَّى عليه، فلمَّا فتحَ اللهُ على رسولِهِ ﷺ قال: «أَنا أَوْلى بِكُلِّ مُؤمِنٍ مِنْ نَفسِه، مَن تَرَكَ دَيناً فعلَيَّ، ومَنْ تَرَكَ مالاً، فهو لورثتِهِ»[4].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٣١٥٨].

---

(١) في (ط): «صفُّوا».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٤٠٧)، والترمذي (١٠٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٣)، وابن حبان (٣٠٥٩) و (٣٠٦٠).
قال السندي: كان ﷺ لا يُصلي أولاً على المديون الذي ما ترك وفاء؛ تحذيراً من الدَّيْن، ثم لما وسَّع الله عليه، كان يؤدي الدين، ويُصلي عليه بالوفاء،أي: هذا العهد مقرون بالوفاء، بمعنى عليك أن تفي به، واستدل به على من يقول بصحة الكفالة عن الميت.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨٩) و (٢٢٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٠)، وابن حبان (٣٢٦٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٩٥٦) و (٣٣٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٩).

٢١٠١ ـ أخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونُسُ وابنُ أبي ذئبٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا تُوُفِّيَ المؤمنُ في [عهدِ رسولِ الله ﷺ][1] وعليه دَينٌ، يَسألُ: «هل تَرَكَ لِدَيْنِه مِن قضاءٍ؟» فإنْ قالوا: نعم، صلَّى عليه، وإنْ قالُوا: لا، قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم» فلما فتح الله، على رسوله ﷺ الفُتُوحَ، قال: «أنا أَولى بالمؤمنينَ مِن أَنفُسِهِم، فمَن تُوُفِّيَ وعليه دَينٌ، فعليَّ قضاؤُه، ومَن ترَك مالاً فهو لِورثتِهِ»[2].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٥٢٥٧].

٦٨ ـ تركُ الصَّلاةِ على مَنْ قتلَ نفسَه

٢١٠٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا أبو الوليدِ، قال: حدثنا أبو خَيْثمةَ زهيرٌ ـ هو ابنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا سِماكٌ

عن جابرِ بنِ سَمُرةَ، أنَّ رجلاً قتلَ نفسَه بمشَاقِصَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَنا، فَلا أُصلِّي عليه»[3].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ٢١٥٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٩٨) و(٢٣٩٨) و(٢٣٩٩) و(٤٧٨٩) و(٥٣٧١) و(٦٧٣١) و(٦٧٤٥) و(٦٧٦٣)، ومسلم (١٦١٩) (١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧)، وابن ماجه (٢٤١٥) والترمذي (١٠٧٠) و(٢٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٩٩)، وابن حبان (٣٠٦٣) و (٤٨٥٤) و (٥٠٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٥)، وابن ماجه (١٥٢٦)، والترمذي (١٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦١)، وابن حبان (٣٠٩٥).

والحديث مطوَّل، وقد رُوي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «بمشاقص»، قال السيوطي: جمع مِشْقص، بكسر الميم وفتح القاف، وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. قال النووي في: «شرح مسلم» ٧/٤٧: وفي هذا الحديث دليل لمن يقول: لا يُصلى على قاتل نفسه لعصيانه، وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز والأوزاعي، وقال الحسن والنخعي وقتادة ومالك وأبو حنيفة والشافعي وجماهير العلماء: يُصلى عليه، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة.

٢١٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدَّثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَردَّى مِن جبلٍ، فقَتَل نفسَه، فهو في نار جهنَّمَ يَتَردَّى فيها خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَنْ تَحَسَّى سُمّاً، فقتلَ نفسَه، فَسُمُّه في يَدِه يتحسَّاهُ في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَن قتلَ نفسَه بحَدِيدةٍ ـ ثُمَّ انقطَعَ عليَّ شيءٌ، يعني خالداً ـ كانت حديدتُهُ في يدِهِ يجأُ بها في بطنه في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلداً فيها أبداً»[1].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٢٣٩٤].

٦٩ ـ الصَّلاةُ على المنافقِينَ

٢١٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارَك، قال: حدثنا حُجَيْنُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عُبيدِ الله بنِ عبدالله، عن عبد الله بن عبَّاسٍ

عن عمرَ بن الخطَّابِ، قال: لـمَّا ماتَ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُول دُعِيَ له رسولُ الله ﷺ ليُصلِّيَ عليه، فلمَّا قامَ رسولُ الله ﷺ، وَثَبْتُ إليه، ثـمَّ قلتُ: يارسولَ الله، أَتُصَلِّي على ابنِ أُبَيٍّ، وقَد قال يومَ كذا وكذا كذا وكذا أُعَدِّدُ عليه، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أَخِّرْ عَنِّي يا عمرُ» فلمَّا أَكثَرْتُ عليه، قال: «إنِّي خُيِّرتُ، فاختَرْتُ، لو عَلمتُ أَنِّي إنْ زدتُ على السبعينَ غُفِرَ له،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩)، وأبو داود (٣٨٧٢)، وابن ماجه (٣٤٦٠)، والترمذي (٢٠٤٣) و (٢٠٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٦) و (١٩٧)، وابن حبان (٥٩٨٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «ثم انقطع علي شيء ـ يعني خالداً ـ» قال السندي: ليس هذا من متن الحديث، بل هو من كلام الراوي عن خالد، أي أن خالداً يقول: انقطع شيء من متن الحديث بعد قوله: ومن قتل نفسه بحديدة، وهذا الانقطاع؛ إما بسقوط لفظ أو بالتردد فيه، أنه أي لفظ.

لَزِدْتُ عليها». فصَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، ثمَّ انصرفَ، [فما مَكَثَ][1] إلاَّ يسيراً حتى نزلتِ الآيتانِ من بَراءَةَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]. فَعَجِبْتُ بعدُ من جُرْأَتي على رسول الله ﷺ يومئذٍ، والله ورسولُهُ أَعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٦٧، التحفة: ١٠٥٠٩].

٧٠ ـ الصَّلاةُ على الجنازةِ في المسجدِ

٢١٠٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بن حُجر، قالا: أخبرنا عبدُالعزيز بنُ محمدٍ، عن عبد الواحدِ بنِ حمزةَ، عن عَبَّادِ بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير

عن عائشةَ قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ في المسجد.

[قال إسحاقُ: ما صلَّى إلا في المسجد][3][4].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

٢١٠٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن عبدِ الواحدِ بنِ حمزةَ، أَنَّ عَبَّادَ بنَ عبدِ الله بن الزبير أخبرَه

أَنَّ عائشةَ قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ إلاَّ في جَوْفِ المسجدِ[5].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

---

(١) في (هـ): «فلم يمكث».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٦) و (٤٦٧١)، والترمذي (٣٠٩٧).

وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥).

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٣) (٩٩)و (١٠٠)، وأبو داود (٣١٨٩) و (٣١٩٠)، وابن ماجه (١٥١٨)، والترمذي (١٠٣٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٨)، وابن حبان (٣٠٦٥) و (٣٠٦٦). والروايات متقاربة المعنى، وفي بعضها قصة.

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

٧١ ـ الصَّلاةُ عَلى الجنازةِ باللَّيل

٢١٠٧ ـ أَخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: أَخبرنا يونُسُ، عن ابنِ شهابٍ، قال: أَخبرني أَبو أُمامَةَ بن سهلٍ

أَنَّه اشْتَكَتِ امرأَةٌ بالعَوالي مِسكينةٌ، فكان النبيُّ ﷺ يسأَلُهُم عنها، فقال: «إنْ ماتَتْ، فلا تَدْفِنُوها حتى أُصَلِّيَ عليها» فتُوفِّيَتْ، فجاؤوا بها إلى المدينةِ بعد العَتَمَةِ، فوجَدُوا رسولَ الله ﷺ قد نامَ، فكرِهُوا أَن يوقِظُوهُ، فَصَلَّوا عليها ودَفَنوها بِبَقيعِ الغَرقَدِ، فلمَّا أَصبح رسولُ الله ﷺ، جاؤوا، فسأَلَهُم عنها، فقالوا: قد دُفِنَتْ يارسولَ الله، وقد جِئْناك، فوجدْناك نائماً، فكرهنا أَن نُوقِظَكَ، فقال: «انطلِقُوا» فانطلقَ يمشي، وانطلقوا معه حتَّى أَرَوْهُ قبرَها، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وصَفُّوا وراءَهُ، فَصَلَّوا عليها، وكَبَّر أربعاً[1].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٣٧].

٧٢ ـ الصُّفوفُ على الجِنازةِ

٢١٠٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيدٍ الكُوفيُّ، عن حَفصِ بنِ غياثٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ

عن جابرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَخاكُم النَّجاشيَّ قَد ماتَ، فقوموا فصَلُّوا عليه، فقامَ، فصفَّ بنا كما يَصُفُّ على الجِنازةِ، فصَلَّى عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ٢٤٥٠].

---

(١) سلف برقم (١٩٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٧) و (١٣٢٠) و (١٣٣٤) و (٣٨٧٧) و (٣٨٧٨) و (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) (٦٤) و (٦٥) و (٦٦).

وسيأتي برقم (٢١١١) و (٢١١٢) و (٨٢٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٠)، وابن حبان (٣٠٩٦) و(٣٠٩٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٢١٠٩ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مالكِ بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ نَعَى للنَّاس النَّجاشيَّ اليومَ الذي ماتَ فيه، ثم خَرجَ بهم إلى المُصَلَّى، فصفَّ بهم، فصَلَّى عليه، وكبَّر أربع تكبيراتٍ(١).

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابنِ المسيَّبِ وأبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: نَعَى رسولُ الله ﷺ النَّجاشيَّ لأصحابه بالمدينةِ، فَصَفوا خلفَه، فصَلَّى عليه(٢)، وكَبَّرَ أربعاً(٣).

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٣٢٦٧].

٢١١١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاً لكُم قد ماتَ، فقوموا، فصلُّوا عليه، فَصَفَفْنَا(٤) عليه صَفَّين»(٥).

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٦٧٠].

٢١١٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: سَمِعتُ شُعبةَ يقولُ: الساعةَ يخرج(٦)، الساعةَ يخرج، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابرٍ، قال: كنتُ في الصَّفِّ الثاني يومَ صَلَّى رسولُ الله ﷺ على النجاشيِّ(٧).

قال أبو عبدِ الرحمنِ: أبو الزبير: اسمُه محمدُ بنُ مسلم بنِ تَدْرُسَ، مَكِّيٌّ. كان

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.

(٢) في (هـ): «بهم».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.

(٤) في (هـ): «فصَفنا».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء، عن جابر.

(٦) جاء في حاشية (ز) ما نصه: قوله: «يخرج» يعني: يتذكر شعبةُ الحديثَ.

(٧) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء عن جابر.

شعبةُ يُسيءُ[1] الرأي فيه. وأبو الزبيرِ من الحُفَّاظِ، روى عنه: يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، وأيوبُ، ومالكُ بنُ أنسٍ، فإذا قال: سَمِعتُ جابراً، فهو صحيحٌ، وكانَ يُدَلِّسُ، وَهو أَحَبُّ إلينا في جابرٍ من أَبي سفيانَ. وأَبو سُفيانَ هذا اسمُه: طلحَةُ بنُ نافعٍ. وبالله التوفيق.

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٧٧٤].

٢١١٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا بشرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا يونُسُ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي المُهلَّبِ

عن عمرانَ بن حُصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَخاكُمُ النجاشيَّ قد ماتَ، فقوموا، فصَلُّوا عليه». فَقُمنا، فصَفَفْنا عليه كما يُصَفُّ على الميتِ، وصَلَّينا عليه كما يُصلَّى على الميت[2].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٠٨٨٩].

٧٣ ـ الصَّلاةُ على الجنازةِ قائماً

٢١١٤ ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن عبدِ الوارثِ، قال: حدثنا حُسينٌ، عن ابنِ بُريدَةَ عن سَمُرَةَ قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ على أُمِّ كَعْبٍ ـ ماتَت في نِفَاسِها ـ فقامَ رسولُ الله ﷺ في الصلاةِ في وَسَطِها[3].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٤ ـ اجتماعُ جنازةِ صَبيٍّ وامرأةٍ

٢١١٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي أيوبَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أَبي حبيبٍ، عن عطاءِ بن أَبي رباحٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «سيِّئ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٢) و (١٣٣١) و (١٣٣٢)، ومسلم (٩٦٤)(٨٧) و (٨٨)، وأبو داود (٣١٩٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، والترمذي (١٠٣٥).

وسيأتي برقم (٢١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٦٢)، وابن حبان (٣٠٦٧).

عن عَمَّار، قال: شَهِدتُ جِنازةَ امرأةٍ وصبيٍّ، فَقُدِّمَ الصَّبيُّ مِمَّا يَلي القومَ، ووُضِعَتِ المرأة وراءَهُ، فَصُلي عليهما، وفي القومِ أَبو سعيدٍ الخُدرِيُّ، وابنُ عبَّاسٍ، وأَبو قتادَةَ، وأَبو هريرةَ، فسأَلتُهُم عن ذلك، فقالوا: السُّنَّةُ[1].

[المجتبى: ٤/٥٧١، التحفة: ٤٢٦١].

٧٥ ـ اجتماع جنائزِ الرِّجالِ والنِّساءِ

٢١١٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: سمعتُ نافعاً:

يزعمُ أَنَّ ابنَ عمرَ صَلَّى على تِسعٍ[2] جَنائِزَ جميعاً، فجعلَ الرجالُ يَلُونَ الإمامَ، والنساءُ يَلِينَ القبلةَ، فَصَفَّهُنَّ صَفًّا واحداً، وَوُضِعتْ جِنازَةُ أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ عليٍّ امرأَةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ وابنٍ لها يقالُ له: زيدٌ، وُضِعَا جميعاً، والإمامُ يومئذٍ سعيدُ بنُ العاصِ، وفي النَّاس ابنُ عبَّاسٍ، وأَبو هريرةَ، وأَبو سعيدٍ، وأَبو قتادَةَ، فوُضِعَ الغُلامُ مِمَّا يَلي الإمامَ، فقال رجلٌ: فأَنكَرتُ ذلك، فنظَرتُ إلى ابنِ عباسٍ وأَبي هريرةَ وأَبي سعيدٍ وأبي قتادَةَ، فقلتُ: ما هذا؟! قالوا: هيَ السُّنَّةُ[3].

[المجتبى: ٤/٧١، التحفة: ٤٦٢٥].

٢١١٧ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا ابنُ المباركِ والفضلُ بنُ موسى.

وأخبرنا سويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: حدثنا عبدُالله، عن حسينٍ ـ وهو ابنُ ذَكْوان المُكْتِب، ثقة[4] ـ، عن عبدِ الله بنِ بُرَيدَةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٣)

وانظر ما بعده.

(٢) في الأصلين: سبع، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) إسناده صحيح، وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٣٣٧).

وانظر ما سلف قبله.

وقوله: «هي السنة»، قال السندي: إطلاق الصحابي السنة حكمه الرفع عندهم.

(٤) قوله: «ثقة» زيادة من (هـ).

عن سَمُرةَ بنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى علـى أُمِّ فُـلانٍ مـاتَتْ في نِفَاسِها، فقَامَ وَسَطَها(١).

[وقال عليٌّ في حديثه: امرأة](٢).

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٦ ـ عددُ التَّكبيرِ على الجِنازةِ

٢١١٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى للنَّاسِ النَّجاشيَّ، وخرجَ بهم، فصَـفَّ بهم، وَكبَّرَ أَربعَ تكبيراتٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أَبي أُمَامةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ، قال: مَرِضَت امرأةٌ من أهـلِ العـوالي، وكان النبيُّ ﷺ أَحسنَ شيءٍ عيادةً للمريـضِ، فقـال: «إذا مـاتَتْ، فـآذِنُوني» فماتَتْ ليلاً، فدفنوها و لم يُعْلِمُوا النبيَّ ﷺ، فلمَّا أَصبحَ سألَ عنهـا، فقـالوا: كَرِهْنا أَن نُوقِظَكَ يا رسولَ الله، فأَتى قبرَها، فصَلَّى عليها، وكبَّرَ أَربعاً(٤).

[المجتبى: ٤/٧٢].

٢١٢٠ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنـا يحيى، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: حدثـني عَمرُو بنُ مُرَّةَ، عن ابن أَبي ليلى

أَنَّ زيدَ بنَ أَرقَمَ صلَّى على جِنـازةٍ، فكـبَّر عليهـا خمسـاً، وقـال: كبَّرَهـا رسولُ الله ﷺ (٥)(٦).

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٣٦٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١١٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨).

(٤) سلف برقم (٢٠٤٥) و (٢١٠٧) و لم يرد هذا الإسناد في «التحفة» (١٣٧).

(٥) جاء في (هـ) عقب هذا الحديث ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذان الحديثان صحيحان.

(٦) أخرجه مسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والترمذي (١٠٢٣). وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٦٩).

٢١٢١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ، عن ابنِ وَهْبٍ، قال: أخبرني عَمرُو بنُ الحارثِ، عن أبي حَمزَةَ بنِ سُليمٍ، عن عبدِ الرحمن بنِ جُبيرٍ، عن أبيه

عن عوفِ بنِ مالكٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على جِنازةٍ، فقال: «اللَّهمَّ اغْفِر له، وارحَمْهُ، واعْفُ عنه، وعافِه، وأَكْرِم نُزُلَهُ، ووَسِّع مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بماءٍ وثلجٍ وبَرَدٍ، ونَقِّهِ من الخطايا كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنَسِ، وأَبدِلْهُ داراً خيراً مِن داره، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زوجه، ووَقِّهِ فتنةَ القبرِ وعذابَ النار[1]». قال عَوْفٌ: فتَمَنَّيتُ أَنْ لو كنتُ الميتَ لِدعاءِ رسولِ الله ﷺ لذلكَ الميِّتِ[2].

[المجتبى: ٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

٢١٢٢ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالحٍ، عن حبيبِ بنِ عُبيدٍ الكَلاعِيِّ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ الحَضْرميِّ، قال:

سمعتُ عوفَ بنَ مالكٍ الأَشجعيَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ميِّتٍ، فسمعتُ من دُعائِه وهويقولُ: «اللهمَّ اغْفِر له وارحَمْهُ، وعافِه، واعْفُ عنه، وأكرِمْ نُزُلَهُ، ووَسِّعْ مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بالماءِ والثلجِ والبَرَدِ، ونَقِّهِ من الخطايا كما يُنَقَّى[3] الثَّوبُ الأَبيضُ من الدَّنَسِ، وأبدِلْهُ داراً خيراً من داره، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زَوْجِه، وأَدخِلْهُ الجنَّةَ، ونَجِّهِ مِنَ النَّارِ». أو قال: «أَعِذْهُ من عذابِ القبرِ»[4].

[المجتبى: ١/٥١ و٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

---

(١) في (ت) و(ز): «القبر».

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٣) (٦٥) و (٨٦)، وابن ماجه (١٥٠٠)، والترمذي (١٠٢٥). وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٨٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٥).

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «نقيت».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢١٢٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا شعبةُ بنُ الحجَّاجِ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، قال: سمعتُ عمرَو بنَ ميمونٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعَةَ السُّلَمِيِّ ـ وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ

عن عُبيدِ بنِ خالدٍ السُّلَمِيِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ آخى بين رَجلين، فَقُتِلَ أحدُهما، وماتَ الآخَرُ بعدَه، فصَلَّينا عليه، فقال النبيُّ ﷺ: ما قُلتُم؟ قالوا: دَعَوْنا له: اللهم ارحَمْهُ[1]، اغْفِرْ له، اللهمَّ ألحِقْهُ بصاحبِه. فقال النبيُّ ﷺ: «فأينَ صَلاتُه بعدَ صلاتِه، وأينَ عملُه بعدَ عَمَلِه، فلَمَا بينهما كما بين السماءِ والأَرضِ».

قال عَمرُو بنُ ميمونٍ: أَعجَبَني لأنه أُسنِدَ لي[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٩٧٤٢].

٢١٢٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبدِ الله، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي إبراهيمَ الأنصاريِّ

عن أبيه، سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ في الصَّلاةِ على الميتِ: «اللهمَّ اغفِرْ لحَيِّنا ومَيِّتِنا، وشاهدِنا وغائبِنا، وذكرِنا وأُنثانا، وصغيرِنا وكَبيرِنا»[3].

[التحفة: ١٥٦٨٧].

٢١٢٥ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ سعدٍ[4] ـ، قال: حدثنا أبي، عن طلحةَ بنِ عبدِالله بنِ عوفٍ، قال:

---

(١) قوله: «ارحمه» ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٢٤).

وسيأتي برقم (١٠٨٥٦) و (١٠٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٤٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٦٩) و(٩٧٠).

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد».

صلَّيتُ خلفَ ابنِ عباسٍ على جنازةٍ، فَقَرأَ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ، وجَهَرَ حتى أَسْمَعَنا. فلَمَّا فَرَغَ[1]، أَخذْتُ بِيده، فسأَلْتُه، فقال: سُنَّةٌ وحقٌّ[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله، قال:

صلَّيتُ مع[3] ابنِ عباسٍ على جنازةٍ، فسَمِعتُه يقرأُ بفاتحةِ الكتابِ، فلمَّا انصرفَ، أَخذتُ بِيدِه، فسأَلتُه، فقلتُ: تقرأ؟ قال: نعم، إنَّه حقٌّ وسُنَّةٌ[4].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ

عن أَبي أُمَامةَ، أَنَّه قال: إنَّ السُّنَّةَ في الصلاةِ على الجنائزِ أَنْ يقرأَ في التكبيرةِ الأُولى بأُمِّ القرآنِ مُخافَتَةً، ثُمَّ يُكبِّرَ ثلاثاً، والتسليمُ عند الآخِرَةِ[5].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ١٣٨].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «فرغنا».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، وابن ماجه (١٤٩٥)، والترمذي (١٠٢٦) و (١٠٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (٣٠٧١) و (٣٠٧٢).

وقوله: «سنة وحق»، قال السندي: هذه الصيغة عندهم حكمها الرفع، لكن في إفادته الافتراض بحث، نعم ينبغي أن تكون الفاتحة أولى وأحسن من غيرها من الأدعية، ولا وجه للمنع عنها، وعلى هذا كثير من محققي علمائنا إلا أنهم قالوا: يقرأ بنية الدعاء والثناء لا بنية القراءة. والله أعلم.

(٣) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «خلف».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) إسناده صحيح، لكنه من مراسيل الصحابة، وهي حجة، فأبو أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ معدود في الصحابة وله رؤية، لكن لم يسمع من النبي ﷺ.

=

٢١٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن محمدِ بنِ سويدٍ الدمشقيِّ

عن الضَّحَّاكِ بنِ قيسٍ بنحو ذلك(١).

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٤٩٧٤].

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٤٢٨)، ومن طريقه ابن الجارود (٥٤٠) عن معمر، عن الزهري، قال: سمعت أمامة بن سهل بن حنيف يحدث ابن المسيب قال: إن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر، ثم يقرأ بأم القرآن، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت، ولا يقرأ إلا في التكبيرة الأولى، ثم يسلم في نفسه عن يمينه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩٦، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٩٤) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٠ من طريق أبي اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أخبره، أن السنة في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سراً في نفسه، ثم يختم الصلاة في التكبيرات الثلاث. وهذا إسناد صحيح موصول.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٠٠) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ أم القرآن بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه، ويصلي على النبي ﷺ في الثانية، ويخلص الدعاء للميت في التكبيرات الثلاث، لا يقرأ فيهن بعد التكبيرة الأولى، ويسلم سراً تسليماً خفيفاً حتى ينصرف، ويفعل الناس مثل ما فعل إمامهم.

قال الزهري: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من ذلك لمحمد بن سويد الفهري، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في الصلاة على الجنازة مثل الذي حدثك أبو أمامة.

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٠، والبيهقي ٤/٤٠ من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ أخبره رجال من أصحاب النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث، ثم يسلم تسليماً خفيفاً حين ينصرف، والسنة أن يفعل من وراءه مثل ما فعل أمامه ـ قال الزهري: حدثني بذلك أبو أمامة وابن المسيب يسمع، فلم ينكر ذلك عليه. قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر الحديث السابق.

والضحاك بن قيس: هو الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب الفهري، الأمير المشهور صحابي صغير، قتل في وقعة مرج راهط سنة ٦٤هـ.

٧٨ ـ فضلُ من صلَّى عليه مئةٌ

٢١٢٩ ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سلاَّم بن أَبي مُطيع، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ رضيعِ عائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميتٍ يُصلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ المسلمينَ يبلُغونَ أَن يكونوا مئةً يَشْفَعونَ، إلا شُفِّعوا فيه».

قال سلاَّمٌ: فحدَّثْتُ به شُعيبَ بنَ الحَبْحابِ، فقال: هكذا حدَّثني به أنسُ بنُ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ(١).

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٩١٨ و ١٦٢٩١].

٢١٣٠ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ زُرَارةَ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عبد الله بن يزيدَ رضيعِ لعائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يموتُ أَحدٌ مِنَ المسلمينَ، فَيُصلِّيَ عليه أُمَّةٌ من النَّاسِ، فَيَبْلُغوا أَن يكونوا مئةً، فيشْفَعوا، إلا شُفِّعوا فيه»(٢).

[المجتبى:٤/٧٦، التحفة: ١٦٢٩١].

٢١٣١ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ سَوَاء أَبو الخطَّاب، قال: حدثني أَبو بَكَّارٍ الحكمُ بنُ فَرُّوخَ، قال: صلَّى بنا أبو المَليحِ على جنازَةٍ، فظننَّا أَنَّه قد كَبَّرَ، فأقبلَ علينا بوجْهِه، فقال: أَقيموا صُفوفَكُم، ولتَحسُنْ شفاعَتُكم. قال أبو المَليحِ: حدَّثني عبدُ الله بنُ سَليط

عن إحدى أُمهاتِ المؤمنينَ ـ وهي ميمونةُ زوجُ النبيِّ ﷺ ـ قالت: أَخبرَني النبيُّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميت يُصَلِّي عليه أُمَّةٌ من الناسِ، إلا شُفِّعوا فيه». [فسأَلت أَبا المَليحِ عن الأُمةِ، قال: أَربعونَ(٣)](٤).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٨٠٥٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٧)، والترمذي (١٠٢٩).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٤) و (٢٦٥)و (٢٦٦) و (٢٦٧) و (٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٨١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد(٢٦٨١٢).

٧٩ ـ ثوابُ من صلَّى على جنازةٍ

٢١٣٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى على جنازةٍ، فله قِيراطٌ، ومَن انتظرَها حتى تُوضَعَ في اللَّحْدِ، فله قِيراطانِ، والقِيراطانِ مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٢٦٦].

٢١٣٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الجِنازةَ حتى يُصَلَّى عليها، فله قِيراطٌ، ومَنْ شَهِدَ حتى تُدفَنَ، فله قِيراطانِ». قيل: وما القِيراطانِ يا رسولَ الله؟ قال: «مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٩٥٨].

٢١٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن عوفٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جِنازةَ رجلٍ مسلمٍ احتِساباً، فصَلَّى عليها، ودَفَنها، فله قِيراطانِ، ومَن صَلَّى عليها، ثمَّ رَجَعَ قبلَ أن تدفَنَ، فإنه يَرجِعُ بقيراطٍ مِن الأَجرِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٤٤٨١].

٢١٣٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، قال: حدثنا مسلمةُ بنُ علقمةَ، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هِندٍ، عن عامرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٣) و (١٣٢٤) و (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥) (٥٢) و (٥٣) و (٥٤) و (٥٥) و (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٨) و (٣١٦٩)، وابن ماجه (١٥٣٩)، والترمذي (١٠٤٠).
وسيأتي برقم (٢١٣٣) و (٢١٣٥)، وانظر رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٨) و (٣٠٧٩).
والروايات متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧).
وانظر تخريج الحديث رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٥١)، وابن حبان (٣٠٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَبِعَ جِنازةً، فصلَّى عليها، ثمَّ انصرفَ، فله قيراطٌ مِنَ الأَجرِ، ومَنْ تبعَها، فصلَّى عليها، ثمَّ قَعَدَ حتَّى فُرِغَ من جَنَنِها، فله قيراطانِ من الأَجرِ، كُلُّ واحدٍ مِنهُما أَعظَمُ مِن أُحُدٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٣٥٤٣].

٨٠ ـ الجلوسُ قبلَ أَن توضَعَ الجنائِزُ

٢١٣٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن هشامٍ والأَوزاعي، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتم الجِنازةَ، فقوموا، فَمن تَبِعَها، فلا يَقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ٤٤٢٠].

٨١ ـ الوقوفُ للجنائِزِ(٣)

٢١٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن واقدٍ، عن نافعِ بنِ جُبيرٍ، عن مَسْعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، أَنَّه ذكرَ القيامَ للجنازةِ(٤) حتَّى تُوضَعَ، فقال عليُّ بنُ أَبي طالبٍ: قامَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قَعَد(٥).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٠٢٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٣٢).
وقوله: «فرغ من جننها»، أي: من دفنها و سترها. انظر «النهاية» لابن الأثير.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٥٤).
(٣) في (هـ): «للجنازة».
(٤) في«هـ» و «المجتبى»: «على الجنازة».
(٥) أخرجه مسلم (٩٦٢) (٨٢) و (٨٣) و (٨٤)، وأبو داود (٣١٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٤)، والترمذي (١٠٤٤).
وسيأتي بعده، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٣)، وابن حبان (٣٠٥٤) و (٣٠٥٥).

٢١٣٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أخبرنا خالدٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني محمدُ بنُ المنكدِرِ، عن مسعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قامَ، فقُمنا، ورأيناهُ قعدَ، فقعَدنا[1].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٠٢٧٦].

٢١٣٩ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن عَمرِو بنِ قيسٍ، عن المِنْهالِ، عن زاذانَ

عن البراءِ، قال: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في جنازَةٍ، فلما انتَهَيْنا إلى القبرِ ولمَّا يُلحَدْ، فجلسَ، وجَلَسنا حولهُ كأنَّ على رُؤوسِنا الطيرَ[2].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٧٥٨].

٨٢ ـ مواراةُ الشهيدِ بدَمِه

٢١٤٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابنِ المباركِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْريِّ

عن عبدِ الله بنِ ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زمِّلوهُم بدِمائِهم، فإنَّه ليس كَلْمٌ يُكْلَمُ[3] في الله إلا يأتي يومَ القيامةِ يَدْمى، لونُهُ لونُ الدَّمِ، وريحُه ريحُ المسكِ»[4].

[المجتبى: ٤/٧٨ و ٦/٢٩، التحفة: ٥٢١٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢١٢) و (٤٧٥٣) و (٤٧٥٤)، وابن ماجه (١٥٤٨) و (١٥٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٣٤).
والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) في الأصلين: «كلماً كلم»، وفي (هـ): «كلمٌ كُلِم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه الشافعي ١/٢١٠، وعبد الرزاق (٩٥٨٠)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٣) و (٢٥٨٤)، والبيهقي ٤/١١.
وسيأتي برقم (٤٣٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٨).
واقتصر المصنف على ما ذكره، وقد رُوي الحديثُ بأتم من ذلك.

٨٣ ـ أين يُدفنُ الشهيدُ

٢١٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ السائبِ عن رَجلٍ ـ يقالُ له: عُبيدُ الله بن مُعيَّةَ ـ قال: أُصيبَ رجلانِ من المسلمينَ يومَ الطائفِ، فحُمِلا إلى رسولِ الله ﷺ، فأَمَرَ أَنْ يُدفَنا حيثُ أُصيبا. وكان ابن مُعيَّةَ وُلِدَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٩٧٤١].

٢١٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ قيسٍ، عن نُبَيحٍ العَنَزيِّ

عن جابرِ بنِ عبد الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلى أُحدٍ أَنْ يُرَدُّوا إلى مصارِعِهم، وكانوا قد نُقِلوا إلى المدينةِ(٢).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

٢١٤٣ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأَسودِ بنِ قيسٍ، عن نُبَيحٍ

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ادْفِنُوا القَتْلى في مصارِعِهم»(٣).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: نُبَيحٌ العنزيُّ لم يرو عنه غيرُ الأَسودِ بن قيسٍ.

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥١٧ عن وكيع بن الجراح وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٥ و ١٤/٥١٠ عن وكيع، عن سعيد بن السائب، به.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٦٦٥) عن عبد الله بن أحمد، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، به.

وعبيد الله بن مُعية، قال البخاري وأبو حاتم: أدرك الجاهلية. وقال وكيع وغيره: ولد على عهد النبي ﷺ، ونقل صالح بن أحمد، عن أبيه: ليس بمشهور في العلم. وقال ابن أبي حاتم: روى عنه إبراهيم بن ميسرة وأثنى عليه خيراً، وقال الحافظ في «التقريب» : حديثه مرسل.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٣) و (٣١٦٥)، وابن ماجه (١٥١٦)، والترمذي (١٧١٧)، وفي «الشمائل» له (١٧٩).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٦٩).

والحديث مطوَّل، وقد أورد المصنف بعضه مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٨٤ ـ مواراةُ المشركِ

٢١٤٤ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن ناجيةَ بنِ كعبٍ

عن عليٍّ، قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد ماتَ، فمن يُواريه؟ قال: «اذهبْ فَوارِ أَباكَ، ولا تُحدِثَنَّ حدثاً حتى تأْتِيَني» فواريتُه، ثم جئتُ، فأَمَرني، فاغتسلتُ، ودعا لي، وذَكرَ لي دعاءً لم أَحفَظْهُ(١).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ١٠٢٨٧].

٨٥ ـ اللَّحدُ والشَّقُّ

٢١٤٥ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَميُّ عن إسماعيلَ بن محمدِ بن سعدٍ، عن أَبيه

عن سعدٍ، أَنه قال: الحَدُوا لي لحدًا، وانصِبُوا عليَّ كما فُعلَ برسولِ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٩٢٦].

٢١٤٦ ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَبو عامرٍ، عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بن محمدٍ، عن(٣) عامرِ بن سعدٍ

أَنَّ سعداً لما حَضرتْهُ الوفاةُ، قال: الْحَدوا لي لَحْداً، وانصِبوا عليَّ نَصْباً، كما صُنِعَ برسولِ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٨٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق عامر بن سعد، عن أبيه.

وقوله: «ألحِدُوا لي لحداً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللحد: الشَّقُّ الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٣) تحرفت في (ت) و(ز) إلى: «بن».

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦) وعندهما: «وانصبوا علي اللَّبِنَ نصباً».

وسيأتي برقم (٧٠٨٢) و (٧٠٨٣) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠).

٢١٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمدٍ أبو عبد الرحمن الأَذْرَميُّ، عن حَكَّام بن سَلْم الرازيِّ، عن عليِّ بنِ عبدِ الأعلى، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّحدُ لنا والشَّقُّ لغَيرِنا»(١).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٥٥٤٢].

٨٦ ـ ما يُستحبُّ مِن إعماقِ القبرِ

٢١٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن حُميدِ بنِ هلالٍ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ، فقلنا: يارسولَ الله، الحفْرُ علينا لكلِّ إنسانٍ شديدٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِروا وأَعْمِقوا، وأَحْسِنوا(٢)، وادْفِنوا الاثنين والثلاثةَ في قبرٍ واحدٍ» قالوا: فمن نُقدِّمُ يارسولَ الله؟ قال: «قَدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً» قال: فكان أَبي ثالثَ ثلاثةٍ في قبرٍ واحدٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ١١٧٣١].

٨٧ ـ ما يُستحبُّ مِن تَوسيعِ القبرِ

٢١٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُميداً ـ وهو ابنُ هلالٍ ـ، عن سعدِ بنِ هشامِ بنِ عامرٍ

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨)، وابن ماجه (١٥٥٤)، والترمذي (١٠٤٥).

(٢) قوله: «وأحسنوا»، زيادة من (هـ).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢١٥) و (٣٢١٦) و (٣٢١٧)، وابن ماجه (١٥٦٠)، والترمذي (١٧١٣).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٣) و (٢١٥٤) و (٢١٥٥) و (٢١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن أبيه، قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ أُصيبَ مِنَ المسلمينَ، فأَصابَ الناسَ جِراحاتٌ، فقال رسولَ الله ﷺ: «احْفِروا وأَوسِعوا، وادْفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً»(١).

[المجتبى: ٤/٨١، التحفة: ١١٧٣١].

٨٨ ـ وضعُ الثوبِ في اللحدِ

٢١٥٠ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي جَمْرَةَ ـ واسمه نَصْرُ بنُ عِمْرانَ البصري ـ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جُعلَ تحت رسولِ الله ﷺ حينَ دُفنَ قَطيفةٌ حمراءُ(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: وأَبو حَمْزةَ عِمْرانُ بنُ أَبي عطاءٍ ليسَ بالقوي، وأَبو جَمْرةَ نصرُ بنُ عِمْران بصريٌّ ثِقَةٌ، وكلاهما يَروي عن ابن عباسٍ.

[المجتبى: ٤/٨١، التحفة: ٦٥٢٦].

٨٩ ـ الساعاتُ(٣) التي نُهيَ عن إقبارِ الموتى فيها

٢١٥١ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، [قال: حدثنا عبدُ الرحمن](٤)، قال: حدثنا موسى بن عُليِّ بن رباح، قال: سمعتُ أَبي قال:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ الجهني قال: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أَن نُصلِّيَ فيهنَّ، أَو نَقبُرَ فيهنَّ موتانا: حينَ تَطلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحين يقومُ قائِمُ الظهيرةِ حتى تزولَ الشمسُ، وحين تَضَيَّفُ الشَّمسُ للغروبِ(٥).

[المجتبى: ٤/٨٢، التحفة: ٩٩٣٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢١)، وابن حبان (٦٦٣١).

(٣) في (هـ): «الساعة».

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

٢١٥٢ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالدٍ، قال: حدثني حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزبير

أنَّه سمِعَ جابراً يقول: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فذكَرَ رجُلاً من أصحابه ماتَ، فقُبِرَ ليلاً، وكُفِّنَ في كفنٍ غيرِ طائلٍ، فزجرَ رسولُ الله ﷺ أن يُقبَرَ إنسانٌ ليلاً إلاَّ أنْ يُضْطَرَّ إلى ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

٩٠ ـ دَفنُ الجماعةِ في القبرِ الواحدِ

٢١٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سليمانَ بنِ المغيرةِ، عن[2] حُميد بن هلالٍ

عن هشام بنِ عامرٍ، قال: لـمَّا كان يومُ أُحُدٍ أُصابَ الناسَ جَهْدٌ شديدٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «احفِروا وأَوسِعوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في قبرٍ» قالوا: يا رسولَ الله فمن نُقَدِّمُ؟ قال: «قَدِّموا أَكثَرَهُم قُرآناً»[3].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ١١٧٣١].

٢١٥٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلالٍ، عن سعدِ بنِ هشامِ بن عامرٍ

عن أبيه، قال: اشتدَّ الجراحُ يومَ أُحُدٍ، فشُكيَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «احْفِروا وأَوسِعوا وأَحْسِنوا، وادفِنوا في القبرِ الاثنينِ والثلاثةَ، وقَدِّموا أَكثرَهُم قرآناً»[4].

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

---

(١) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (٢٠٣٣).

(٢) في (ت) و(ز): «قال حدثنا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

٢١٥٥ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلال، عن أبي الدَّهْماءِ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احفِروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ، وقدِّموا أَكثرَهُم قُرآناً»(١).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩١ ـ مَن يُقَدَّمُ

٢١٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن حُميدِ بن هلالٍ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، قال: قُتِل أبي يومَ أحُدٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «احفِروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقَدِّموا أَكْثَرَهُم قُرآناً» فكان أبي ثالثَ ثلاثةٍ، وكان أَكثرَهُم قرآناً، فَقُدِّمَ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩٢ ـ إخراجُ الميتِ مِنَ اللحدِ [بعد أن يُوضع](٣)

٢١٥٧ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسمعُ ـ، عن سفيانَ، قال:

سَمِعَ عمرٌو جابرًا يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ بعدما أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فأَمَرَ به، فأُخرِجَ، فوضَعَهُ على رُكبَتَيهِ، ونَفَثَ عليه مِن رِيقِهِ، وأَلبَسَهُ قَميصَهُ، والله أَعلمُ(٤).

[المجتبى:٤/٨٤، التحفة: ٢٥٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما بعده.

٢١٥٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، قال: حدثنا عَمرُو بن دينار، قال:

سمعتُ جابراً يقولُ: إنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بعبدِ الله بنِ أُبيٍّ، فأُخرِجَ من قَبرِهِ، فوَضَعَ رأسَه على رُكبَتَيهِ، فتفَلَ فيهِ مِن رِيقه، وأَلبَسَهُ قَميصَه. قال جابرٌ: والله أَعلمُ[1].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٥٠٩].

٩٣ ـ إخراجُ الميتِ مِنَ القبرِ بعدَ أَن يُدفَنَ

٢١٥٩ ـ أَخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيمِ العنبريُّ، عن سعيد بنِ عامرٍ، عن شُعبةَ، عن ابن أَبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: دُفِنَ مع أَبي رجلٌ في القبرِ، فلم تَطِبْ نَفسِي حتى أَخرجتُه ودفنتُه على حِدَةٍ[2].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٤٢٢].

٩٤ ـ الصَّلاةُ على القبرِ

٢١٦٠ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُميرٍ[3]، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيمٍ، عن خارجةَ بنِ زيدٍ

عن عَمِّهِ يزيدَ بنِ ثابتٍ، أَنَّهم خَرَجوا مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فرأَى قبراً حديثاً، فقال: «ما هذا» ؟ قالوا: هذه فُلانةُ مولاةُ بني فلانٍ ـ يَعْرِفُها رسولُ الله ﷺ ـ ماتَتْ ظُهراً وأَنت صائِمٌ قائلٌ، فلم نُحِبَّ أَن نُوقِظَكَ بِها، فقامَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٢).

(٣) كذا في الأصلين و (ت) و(ز) و«التحفة»، وفي (هـ): «عبد الله بن المبارك»، وقال المزي في «التحفة»: وفي نسخة: «عبد الله بن المبارك».

رسولُ الله ﷺ، وصَفَّ الناسُ خَلفَهُ، فَكبَّرَ عليها أَربعاً، ثم قال: «لا يموتَنَّ فيكم ميتٌ ما دُمْتُ بينَ أَظهُرِكُم إلاَّ - يعني - آذَنْتُموني به، فإنَّ صلاتي له رحمةٌ»(١).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ١١٨٢٤].

٢١٦١ - أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ الشيبانيِّ، عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن مَرَّ مع رسولِ الله ﷺ على قبرٍ مُنتَبِذٍ، فأَمَّهُم، وصفَّ خلفه.

قلتُ: مَن هو يا أَبا عَمرٍو؟ قال: ابنُ عباسٍ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٢- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: الشَّيبانيُّ أخبرنا عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن رأَى النبيَّ ﷺ مَرَّ بقبرٍ مُنْتَبِذٍ، فَصَلَّى عليه، وَصَفَّ أَصحابُهُ خلفَهُ.

قيل: من حدثك؟ قال: ابنُ عباسٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٣- وأَخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا زيدُ بنُ عليٍّ، قال حدثنا جعفرُ بن بُرْقان، عن حبيبِ بنِ أَبي مَرزوقٍ، عن ابن جُريجٍ(٤)، عن عطاءٍ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٢)، وابن حبان (٣٠٨٣) و (٣٠٨٧) و (٣٠٩٢). وقد رواه بعضهم مختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٧) و (١٢٤٧) و (١٣١٩) و (١٣٢١) و (١٣٢٢) و (١٣٢٦) و (١٣٣٦) و (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨) و (٦٩)، وأبو داود (٣١٩٦)، وابن ماجه (١٥٣٠)، والترمذي (١٠٣٧). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢)، وابن حبان (٣٠٨٨) و (٣٠٨٩) و (٣٠٩٠) و (٣٠٩١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) هكذا في النسخ الخطية بإثبات ابن جريج، لكنه سقط في «المجتبى»، وهو سقطٌ قديمٌ، ولذا لم يذكره المزي في «التحفة»، إلا أنه تعقب هذه الرواية، فذكر أن ابن السني وأبو الحسن بن حيويه والحسن بن الأخضر الأسيوطي والطبراني، قد رووا هذا الحديث عن النسائي بإسناده، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن ابن جريج، عن عطاء.

قلنا: وكذلك أثبته أبو عوانة كما في «اتحاف المهرة» ٣/٢٤٣.

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى على قبرِ امرأَةٍ بعدما دُفِنت[1].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢٤٦٦].

٩٥ ـ الركوبُ بعدَ الفراغِ من الجِنازةِ

٢١٦٤ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ ويحيى بنُ آدمَ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ مِغوَلٍ، عن سِماكِ بنِ حربٍ

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فصلى[2] على جِنازَةِ ابنِ الدَحْداح، فلمَّا رَجَعَ، أُتيَ بفرسٍ مُعْرَورى، فركِبَه، ومشينا معه[3].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢١٩٤].

٩٦ ـ الزيادةُ على القبرِ

٢١٦٥ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن ابن جُريجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى وأَبي الزبيرِ

عن جابرٍ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أَن يُبنى على القبرِ، أَو يُزادَ عليه، أَو يُجَصَّصَ. زادَ سليمانُ بنُ موسى: أَو يُكتَبَ عليهِ[4].

[المجتبى: ٤/٨٦، التحفة: ٢٢٧٤ و ٢٧٩٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) زيادة من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي (١٠١٣) و (١٠١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٣٤)، وابن حبان (٧١٥٧) و (٧١٥٨).

وقوله: «معروري»، قال السندي: المراد ما لا سرج عليه. وقال السيوطي: قال أهل اللغة: اعروريتُ الفرس إذا ركبته عُرياً، فهو معرورًى، قالوا: لم يأت افعوعل مُعَدَّى إلا قولهم: اعروريت الفرس، واحلوليت الشيءَ.

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤) و (٩٥)، وأبو داود (٣٢٢٥) و (٣٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٦٢) و (١٥٦٣)، والترمذي (١٠٥٢).

وسيأتي برقم (٢١٦٦) و (٢١٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٩)، وابن حبان (٣١٦٢) و (٣١٦٣) و (٣١٦٤) و (٣١٦٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٩٧ ـ البناءُ على القبرِ

٢١٦٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني أبو الزبير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَقصيصِ القُبورِ، أو يُبْنى عليها، أو يَجلِسَ عليها أحدٌ(١).

[المجتبى: ٤/٨٧، التحفة: ٢٧٩٦].

٩٨ ـ تجصيصُ القُبورِ

٢١٦٧ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي الزبيرِ

عن جابرِ بن عبد الله، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَجصيصِ القُبورِ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ٢٦٦٨].

٩٩ ـ تسويةُ القبورِ إذا رُفِعَت

٢١٦٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرُو بن الحارث، أنَّ ثُمامةَ بنَ شُفَيٍّ حدَّثه، قال:

كُنَّا مع فَضالةَ بنِ عُبيدٍ بأَرضِ الرومِ، فتُوفِّيَ صاحبٌ لنا، فأمرَ فَضالةُ بقبره فسُوِّيَ، ثمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يأْمُرُ بتسويَتِها(٣).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١١٠٢٦].

٢١٦٩ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن حَبيبٍ، عن أبي وائلٍ، عن أبي الهيَّاجِ، قال:

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٨)، وأبو داود (٣٢١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٢٩٣٤).

قال عليٌّ: أَلا أَبعثُكَ على ما بَعَثَني عليه رسولُ الله ﷺ ؟ لا تدعَنَّ قبراً مُشرِفاً إلاَّ سَوَّيتَه ولا صورةً في بَيتٍ إلاَّ طمستَها[1].

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١٠٠٨٣].

١٠٠ ـ زيارةُ القبورِ

٢١٧٠ ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن ابن فُضيلٍ، عن أَبي سِنان، عن مُحارِبِ بن دِثارٍ، عن عبد الله بنِ بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَهَيْتُكُم عن زيارةِ القبورِ، فزوروها، ونَهَيْتُكُم عن لُحومِ الأَضاحي فوقَ ثلاثةِ أَيامٍ، فأَمْسِكوا ما بدا لكم، ونَهَيْتُكُم عن النَّبيذ إلا في سِقاءٍ، فاشرَبوا في الأَسقيَةِ[2] كُلِّها، ولا تشرَبوا مُسكِراً»[3].

[المجتبى: ٤/٨٩ و ٨/٣١٠، التحفة: ٢٠٠١].

٢١٧١ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن أَبي فَروةَ، عن المغيرةِ بنِ سُبَيعٍ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّه كان في مجلس فيه رسولُ الله ﷺ، فقال: «إِنِّي كنتُ نَهَيْتُكُم أَنْ تأْكُلوا لحومَ الأَضاحي إلا ثلاثاً، فكُلوا وأَطعِموا وادَّخِروا ما بدا لكُم، وذكرتُ لكم أَنْ لا تَنتَبِذوا في الظُروفِ: الدُّبَّاء، والمزفَّت، والنقير، والحَنْتَم، انتبذوا فيما

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩)، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٨٣).

(٢) في (ت) و(ز): «الأوعية».

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٧) و (١٩٧٧) (٣٧)، وأبو داود (٣٢٣٥) و (٣٤٠٥) و (٣٦٩٨)، والترمذي (١٠٥٤) و (١٥١٠) و (١٨٦٩).
وسيأتي بعده، وبرقم (٤٥٠٣) و (٤٥٠٤) و (٥١٤١) و (٥١٤٢) و (٥١٤٣) و (٥١٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٨)، وابن حبان (٣١٦٨). والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

رأَيتُم، واجتنِبوا كلَّ مُسكِرٍ. نهيتُكُم عن زيارة القبورِ، فمن أَرادَ أَن يزورَ قبراً فلْيَزُرْ[1]، ولا تقولوا هُجْراً»[2].

[المجتبى: ٤/٨٩، التحفة: ٢٠٠١].

١٠١ ـ زيارةُ قبرِ المشركِ

٢١٧٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، عن أَبي حازم

عن أَبي هريرةَ، قال: زارَ[3] رسولُ الله ﷺ قبرَ أُمِّهِ، فبكى وأَبكى مَنْ حولَه، وقال: «استأذَنْتُ ربي في أَنْ [أَستغفِرَ لها، فلم يَأْذَنْ لي، واستأذَنتُه في أَنْ][4] أَزورَ قبرَها، فأَذِنَ لي، فزوروا القبورَ، فإنَّها تُذكِّرُ الموتَ»[5].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١٣٤٣٩].

١٠٢ ـ النَّهيُ عن الاستغفار للمشركين

٢١٧٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابن ثورٍ ـ، عن مَعْمرٍ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أَبيه، قال: لما حَضَرَتْ أَبا طالبٍ الوفاةُ، دَخَلَ عليه رسولُ الله ﷺ وعندَه أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُميَّةَ، فقال: «أَيْ عمِّ، قل: لا إلـه إلا الله، كلمةً أُحاجُّ لك بها عند الله» فقال له أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُميةَ: يا أَبا طالب، أَترغَبُ

(١) في الأصلين: «فلتزوره»، وفي (ت) و(ز): «فليزره»، والمثبت من (هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه قبل.

وقوله: «الدباء، والمزفت، والنقير، والحنتم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدباء: القرع. والمزفَّت: هو الإناء الذي طلي بالزفت. والنقير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم ينتبذ فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مسكراً. والحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة.

(٣) في (ت) و(ز): «أي».

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين وأثبتناه من (هـ) و(ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٩٧٦)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٦٩) و (١٥٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٩٦٨٨)، وابن حبان (٣١٦٩).

عن مِلَّةِ عبدِ المطلب؟ فلم يزالا يُكلِّمانِه حتى قال آخرَ شيءٍ كلَّمهم به هو: على مِلَّةِ عبد المطلب، فقال النبيُّ ﷺ: «لأستغفِرَنَّ لك ما لم أُنْهَ عنكَ» فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦][(١)].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١١٢٨١].

٢١٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الخليلِ

عن عليٍّ، قال: سمعتُ رجلاً يستغفِرُ لأبوَيه وهما مُشركان، فقلتُ: أتستَغفِرُ لهما وهما مشركان؟! فقال: أوَلَمْ يستغفِرْ إبراهيمُ لأبيه؟فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ [التوبة:١١٤][(٢)].

[المجتبى: ٤/٩١، التحفة: ١٠١٨١].

١٠٣ ـ الاستغفارُ[(٣)] للمؤمنين

٢١٧٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ ـ هو الأعورُ ـ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُليكةَ، أنه سَمِعَ محمدَ بنَ قيسِ بنِ مَخرَمةَ يقولُ:

سمعتُ عائشةَ تُحدِّثُ، قالت: ألا أُحَدِّثُكم عنِّي وعن النبيِّ ﷺ؟ قلنا: بلى، قالت: لمَّا كانت ليلتي التي هو عندي ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ انقلبَ، فوضَعَ نَعْليهِ عندَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠) و (٣٨٨٤) و (٤٦٧٥) و (٤٧٧٢) و (٦٦٨١)، ومسلم (٢٤) (٣٩) و (٤٠).

وسيأتي برقم (١١١٦٦) و (١١٣١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٧٤)، وابن حبان (٩٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١).

(٣) في (هـ): «الأمر بالاستغفار».

رِجْلَيه، وبسَطَ طرَفَ إزارِه على فراشِه، فلم يَلبَثْ إلاَّ رَيثما ظنَّ أَنِّي قد رَقَدْتُ، ثم انتعلَ رُويدًا، فأَخذَ رداءَه رُويدًا، ثم فتحَ البابَ رويداً، وخرجَ رُويداً، وجعلتُ دِرْعي في رأْسي، واختَمَرْتُ، وتقنَّعتُ إزاري، وانطلقتُ في إثرِه، حتى جاءَ البقيعَ، فرفعَ يديهِ ثلاثَ مِرارٍ وأَطالَ، ثم انحَرَفَ، فانْحَرَفتُ، فأَسرعَ، فأَسرعتُ، فهَرولَ، فهَرولتُ، فأَحضَرَ، فأَحضرتُ، وسَبَقتُه، فدخلتُ، فليس إلا أَن اضْطَجَعتُ، فدَخل، فقال: «ما لكِ يا عائشةُ، حَشْيا رابيَةً؟» قلتُ: لا، قال: «لَتُخبِرِنّي، أَو لَيُخبِرَنّي اللطيفُ الخبيرُ» قلت: يا رسولَ الله، بأَبي أَنت وأُمِّي، فأَخبَرتُه الخبرَ، قال: «فأَنتِ السوادُ الذي رأَيتُ أَمامي»؟ قالت: نعم، قالت: فلَهَدَني في صدري لَهْدَةً أَوجَعَتْني، ثم قال: «أَظننتِ أَن يَحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟ قلتُ: مهما يَكتُمِ الناسُ، فقد عَلِمَه الله، قال: «نعم»، ثم قال: «إن جبريلَ أَتاني حين رأَيتِ، ولم يكن لِيدخلَ عليكِ وَقدْ وَضَعْتِ ثِيابَكِ، فناداني، فأَخفى منك، فأَجبتُه، فأَخفيتُ منكِ، وَظَنَنتُ أَنْ قد رَقَدْتِ، وكرهتُ أَن أُوقِظَكِ، وخشِيتُ أَن تَستوحِشي، فأَمرني أَن آتيَ أَهلَ البقيعِ، فأَستَغفرَ لهم». قلت: كيف أَقولُ يا رسولَ الله؟ قال: «قولي: السلامُ على أَهلِ الديارِ من المؤمنينَ والمسلمين، يرحَمُ الله المُستَقدِمينَ منَّا والمستأْخِرينَ، وإنّا إنْ شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ»(١).

[المجتبى: ٤/٩١ و ٧/٧٣، التحفة: ١٧٥٩٣].

٢١٧٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن سَلمةَ والحارثُ بنُ المسكين ـ قراءةً عليه، [واللفظُ له](٢)، وأَنا أَسمعُ ـ، عن ابنِ القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن علقمةَ بن أَبي علقمةَ، عن أُمِّه

أَنَّها سمعت عائشةَ تقولُ: قامَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ فلبسَ ثيابَهُ، ثم خرَجَ. قالت: فأَمَرْتُ جاريتي بَريرةَ تَتْبَعُهُ، فتبِعَتْهُ حتى جاءَ البقيعَ، فوقفَ في أَدْناهُ ماشاءَ الله

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٤) (١٠٣) وسيأتي برقم (٨٨٦١) و (٨٨٦٢) وانظر ما سيأتي في بعده مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٥٥) ، وابن حبان (٧١١٠).

وقوله: «حشيا رابية»، قال السندي: حشيا، أي: مرتفعة النَّفَس، متواترته، كما يحصل للمسرع في المشي. رابية، أي: مرتفعة البطن.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

أَن يَقِفَ، ثُمَّ انصرف، فسبَقَتْهُ، بَريرَةُ، فأَخبرتني، فلم أَذكُرْ له شيئاً حتى أَصبحتُ، ثمَّ ذكرتُ ذلك له، فقال: «إنِّي بُعِثْتُ إلى أَهلِ البقيعِ لأُصلِّيَ عليهم»(١).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٩٦٢].

٢١٧٧ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن جعفرٍ ـ . قال: حدثنا شَريكُ بنُ عبدالله بنِ أَبي نَمِر، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ كلما كانت لَيْلَتُها مِنْ رسولِ الله ﷺ، يخرُجُ مِنْ آخرِ الليلِ إلى البقيعِ، فيقولُ: «السلامُ عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنَّا وإياكُم متواعِدون غدًا، ومُتَوكِّلونَ(٢)، وإنّا إنْ شاءَ الله بكم لاحقونَ. اللهمَّ اغفر لأهلِ بقيعِ الغَرقدِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٣٩٦].

٢١٧٨ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حَرَميُّ بنَ عُمارَةَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَتى على المقابر قال: «السلامُ عليكُم أَهلَ الديارِ(٤) مِنَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وإنا إن شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ، أَنتم لنا فَرَطٌ ونحن لكم تَبَعٌ، أَسأَلُ الله العافيةَ لنا ولكم»(٥).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٩٣٠].

---

(١) أخرجه الحاكم ١/٤٨٨.
وانظر ما قبله مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٢)، وابن حبان (٣٧٤٨).
(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «مؤجلون».
(٣) أخرجه مسلم (٩٧٤).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧١)، وابن حبان (٣١٧٢).
(٤) في (هـ): «الدار».
(٥) أخرجه مسلم (٩٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٧).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٨٥)، وابن حبان (٣١٧٣).

٢١٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، لمَّا ماتَ النجاشيُّ، قال النبيُّ ﷺ: «استغفِروا له»(١).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٥١٥٢].

٢١٨٠ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وابنُ المسيَّبِ

أنَّ أبا هريرةَ أخبرهما أنَّ رسولَ الله ﷺ نَعى لهم النَّجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ في اليومِ الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفِروا لأخيكُم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

١٠٤ ـ التَّغليظُ في اتخاذِ السرجِ على القبورِ

٢١٨١ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الوارث بن سعيدٍ، عن محمدِ بنِ وحادةَ، عن أبي صالحٍ

عن ابن عباسٍ، قال: لعنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القبورِ، والمتَّخِذينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ(٣).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ٥٣٧٠].

١٠٥ ـ التَّشديدُ في الجلوسِ على القبورِ

٢١٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بنِ المباركِ، عن وكيعٍ، عن سفيانَ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، وابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٠)، وابن حبان (٣١٧٩) و (٣١٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَن يجلِسَ أحدُكم على جَمرةٍ حتى تَحرِقَ ثيابَه خيرٌ له من أَنْ يَجلِسَ على قبرٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٢٦٦٢].

٢١٨٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ الحكمِ، عن شعيبٍ، قال: أَخبرنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أَبي هلالٍ، عن أَبي بكر بن حزمٍ، عن النَّضْرِ بن عبد الله السُّلَمي

عن عمرِو بنِ حزمٍ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «لا تَقْعُدوا على القبورِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٠٧٢٧].

١٠٦ ـ اتخاذُ القبورِ مساجدَ

٢١٨٤ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لعنَ الله قوماً اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٦١٢٣].

٢١٨٥ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبدالرحيم صاعقةُ، قال: أَخبرنا أَبو سلمةَ الخُزاعيُّ، قال: أخبرنا ليثُ بن سعدٍ، عن يزيدَ بن الهادِ، عن ابن شهابٍ، عن سعيد بنِ المسيَّب

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، وابن ماجه (١٥٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨١٠٨)، وابن حبان (٣١٦٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة
وأخرجه أحمد كما في «أطراف المسند» ١٣١/٥ لابن حجر من طرق عن معاوية بن عمرو، عن ابن وهب، عن سعيد بن أبي هلال بهذا الاسناد.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٠) و (١٣٩٠) و (٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩)، من طريق آخر عن عائشة، وبلفظ أتم.
وسيأتي برقم (٧٠٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥١٣)، وابن حبان (٢٣٢٧) و (٣١٨٢).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَعنَ اللهُ اليهودَ، اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»(١).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٣٣١٨].

١٠٧ ـ الكراهيةُ في المشي بين القبورِ في النِّعالِ السِّبْتِيَّةِ

٢١٨٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن الأَسود بن شيبان ـ وكان ثقةً ـ، عن خالد بن سُميرٍ، عن بشيرِ بن نَهيكٍ

عن بَشير بن الخَصَاصِيَة، قال: كنتُ أَمشي مع رسولِ الله ﷺ، فمرَّ على قبورِ المسلمين، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ شرًّا كثيراً»، ثم مرَّ على قبورِ المشركينَ، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ خيراً كثيراً»، فحانَتْ منه التفاتةٌ، فرأَى رَجُلاً يمشي بين القبورِ في نعليهِ، فقال: «يا صاحبَ السِّبْتِيَّتينِ أَلْقِهما»(٢).

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ٢٠٢١].

١٠٨ ـ التَّسهيلُ في غيرِ السِّبْتِيَّة(٣)

٢١٨٧ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيد الله الورّاقُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠)، وأبو داود (٣٢٢٧).
وسيأتي برقم (٧٠٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٨٢٦)، وابن حبان (٢٣٢٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٥) و (٨٢٩)، وأبو داود (٣٢٣٠)، وابن ماجه (١٥٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٨٤)، وابن حبان (١٣٧٠).
وقوله: «لقد سبق هؤلاء شرًّا كثيراً»، قال السندي: أي: سبقوه حتى جعلوه وراء ظهورهم، ووصلوا إلى الخير. والكفار بالعكس.
وقوله: «يا صاحب السبتيتين»، قال السندي: بكسر السين، نسبة إلى السبت، وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ، يتخذ منها النعال، أريد بهما النعلان المتخذان من السبت، وأمره بالخلع احتراماً للمقابر عن المشي بينها بهما أو لقذر بهما، أو لاختياله في مشيه.

(٣) في الأصلين: «السبتيتين» والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

عن أَنسٍ، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضعَ في قبرِه وتَولَّى عنه أَصحابُه، إنَّه لَيسمَعُ قرعَ نِعالِهم»(١).

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ١١٧٠].

١٠٩ ـ مسألةُ المسلمِ في القبرِ

٢١٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك وإبراهيمُ بن يعقوبَ بن إسحاقَ الجُوزجانيُّ، قالا: حدثنا يونسُ بن محمدٍ، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أَنسُ بن مالك، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبرِه، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسمَعُ قَرعَ نعالِهم». قال(٢): «يأْتِيه مَلكان يُقعِدانِهِ، فيقولان له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فأَمَّا المُؤمِنُ، فيقول: أَشهَدُ أَنَّه عبدُ الله ورسولُهُ، فيُقالُ له: انظُر إلى مَقْعدِكَ من النَّار، قد أَبدَلكَ الله به مَقعَداً من الجنَّةِ»، قال نبيُّ الله ﷺ: «فيَراهُما جميعاً»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١٣٠٠].

١١٠ ـ مسألةُ الكافرِ

٢١٨٩ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيدِ الله البصريُّ الوراقُ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبره، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسْمَعُ قرعَ نعالِهم، أَتاهُ مَلَكانِ، فيُقعِدانه، فيقولان: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل محمَّد ﷺ؟ فأَمَّا المؤمنُ، فيقولُ: أَشهدُ أَنَّه عبدُ الله ورَسولُهُ، فيقال له: انظر إلى مَقعَدِكَ من النَّارِ، قد أَبدلَكَ اللهُ خيراً منه». قال رسولُ الله ﷺ: «فيراهُما،

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢١٨٩) لتمام الرواية فيه، وانظر ما بعده.

(٢) قوله: «قال» زيادة من (هـ).

(٣) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

وأَمَّا الكافر أَو المنافِقُ، فيقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقولُ: لا أَدري، كنتُ أَقولُ كما يقولُ الناسُ، فيُقالُ له: لا دَرَيتَ ولا تَلَيتَ، ثم يُضرَبُ ضَربةً بين أُذُنَيهِ، فَيَصيحُ صيحةً، فيَسمَعُهُ[1] من يَليهِ غيرَ الثَّقَلَينِ»[2].

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١١٧٠].

١١١ ـ من قتله بطنُه

٢١٩٠ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أَخبرني جامعُ بنُ شدادٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يسارٍ يقولُ:

كنتُ جالساً مع سُليمانَ بنِ صُرَد وخالدِ بنِ عُرْفُطَةَ، فذكروا رجلاً تُوُفِّيَ، ماتَ بِبَطْنِه، فإذا هُما يَشتَهيانِ أَن يكونا شَهِدا جنازَتَهُ، فقال أَحدُهُما للآخرِ: أَلم يَقُلْ رسولُ الله ﷺ: «مَن يَقتُلْهُ بَطْنُه، فلَن يُعَذَّبَ في قبرِه»؟ فقال الآخرُ: بَلى[3].

[المجتبى: ٤/٩٨، التحفة: ٣٥٠٣].

١١٢ ـ الشَّهيدُ

٢١٩١ ـ أَخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، حدثني حجاجُ بنُ محمدٍ، عن ليثِ بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، أَنَّ صفوانَ بنَ عمرو حدَّثَهُ، عن راشدِ بنِ سعدٍ

عن رجلٍ من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّ رجُلاً قال: يا رسولَ الله، ما بالُ

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فيسمعها».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٨) و (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٠) و (٧١) و (٧٢)، وأبو داود (٣٢٣١) و (٤٧٥٢).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٧١)، وابن حبان (٣١٢٠).

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١٠)، وابن حبان (٢٩٣٣).

المؤمنينَ يُفتَنون في قُبورِهم إلاَّ الشهيدَ؟! قال: «كفى ببارِقةِ السيوفِ على رأسِهِ فِتْنَةً»(١).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ١٥٥٦٩].

٢١٩٢ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن التيميِّ، عن أبي عثمانَ، عن عامرِ بنِ مالكٍ

عن صفوانَ بنِ أُميةَ، قال: «الطاعونُ والبَطنُ والغَرِقُ والنُّفَساءُ شهادةٌ». قال: حدثنا أبو عثمانَ مراراً، ورَفَعَهُ مَرَّةً إلى النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ٤٩٤٨].

١١٣ ـ ضَمَّةُ القبرِ وضَغْطَتُهُ(٣)

٢١٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَمرُو بنُ محمدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «هذا الذي تَحرَّكَ له العَرْشُ، وفُتِحَت له أبوابُ السماءِ، وشَهِدَهُ سبعونَ ألفاً مِن الملائكةِ، لقد ضُمَّ ضمةً، ثم فُرِّج عنه»(٤).

[قال أبو عبد الرحمن: يعني سعدَ بن معاذ هذا](٥)

[المجتبى: ٤/١٠٠، التحفة: ٧٩٢٦].

---

(١) إسناده قوي وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٣٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٤١٦ ـ ٤١٧ من طريقين عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقوله: «كفى ببارقة السيوف»، قال السندي: أي: بالسيوف البارقة، من البروق بمعنى اللمعان، والإضافة من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: ثباتهم عند السيوف، وبذلهم أرواحهم لله تعالى، دليل إيمانهم، فلا حاجة إلى السؤال. والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٤١٨).

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠١).

(٣) قوله: «وضغطته» زيادة من (هـ).

(٤) إسناده صحيح، وأخرجه ابن سعد ٣/٤٣٠ و ٤٣٣، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٢ و ١٤٣، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٣)، والحاكم ٣/٢٠٦، والبيهقي ٤/٢٨، وفي «إثبات عذاب القبر» له (١٠٩).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٦)، وابن حبان (٧٠٣٤).

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

١١٤ـ عذابُ القبرِ

٢١٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصورٍ ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن ، عن سفيانَ، عن أبيه ، عن خَيْثمةَ

عن البراءِ ، قال :﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [إبراهيم :٢٧] قال : نَزلَتْ في عذابِ القبرِ.(١)

[المجتبى:٤/١٠١، التحفة:١٧٥٤]

٢١٩٥ـ أخبرنا محمدُ بن بشارٍ ، قال : حدثنا محمدٌ ، قال : حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثدٍ ، عن سعدِ بنِ عُبيدةَ

عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [ابراهيم:٢٧]» قال : «نَزلَتْ في عذابِ القبرِ. يقالُ له : مَنْ رَبُّكَ ؟ فيقولُ : رَبِّيَ الله ، ونَبِيِّي(٢) محمدٌ، فذلك قولُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[إبراهيم: ٢٧]»(٣)

[المجتبى: ٤/١٠١، التحفة: ١٧٦٢]

٢١٩٦ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ ، عن عبدِ الله، عن حُميدٍ

عن أنسٍ ، أنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ صوتاً مِنْ قبرٍ، فقال: «متى ماتَ هذا»؟ قالوا : ماتَ في الجاهليَّةِ، فسُرَّ بذلك، وقال : «لولا أنْ لا تَدافَنُوا، لدعوتُ الله أن يُسمِعَكُم عذابَ القبرِ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ٧١١] .

---

(١) تخريجه في الذي بعده.

(٢) في الأصلين و (هـ): «ودين»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٩) و(٤٦٩٩) ، ومسلم (٢٨٧١)(٧٣)و(٧٤)، وأبو داود (٤٧٥٠)، وابن ماجه (٤٢٦٩) ، والترمذي (٣١٢٠) .
وسيأتي برقم (١١٢٠٠) وقد سلف قبله وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض .
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٧)، وابن حبان (٣١٢٦) و(٣١٣١)

٢١٩٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ ، قال : حدثنا يحيى ، عن شُعبةَ ، قال : حدثني عونُ بنُ أبي جُحيفةَ ، عن أبيه ، عن البراءِ

عن أبي أيوبَ ، قال : خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بعدما غَرَبَتِ الشَّمسُ، فسَمِعَ صوتاً ،فقال : «يَهودُ تُعذَّبُ في قُبورِها»(١)

[المجتبى: ٤/١٠٢، التحفة:٣٤٥٤].

١١٥ـ التَّعوُّذُ من عذابِ القبرِ

٢١٩٨ـ أخبرنا يحيى بن دُرُسْت البصريُّ ، قال : حدثنا أبو إسماعيلَ ، قال : حدثنا يحيى ابن أبي كثيرٍ ، أنَّ أبا سلمةَ حدَّثَهُ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أنَّه كان يقولُ :«اللهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِن عذابِ القبرِ ، وأعوذُ بكَ من عذابِ النَّارِ ، وأعوذُ بك من فِتنةِ المَحْيا والمماتِ ، وأعوذُ بك من فِتنةِ (٢) المسيحِ الدَّجَّالِ»(٣).

[المجتبى:٤/١٠٣و٨/٢٧٥، التحفة:١٥٤٣٥].

٢١٩٩ـ أخبرنا عَمرُو بنُ سَوَّاد بن الأسودِ المصريُّ ، عن ابنِ وَهْبٍ ، قال: أخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بعدَ ذلك يَستعيذُ مِن عذابِ القبرِ(٤).

[المجتبى: ٤/١٠٣، التحفة:١٢٢٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٣١٢٤).
وهو في مسند أحمد (٢٣٥٣٩)، وابن حبان (٣١٢٤).

(٢) في و(ت) و(هـ) و(ز): «شر».

(٣) أخرجه البخاري (١٣٧٧) ، ومسلم (٥٨٨) (١٣٠) و(١٣١) .
وانظر تخريج مابعده وما سلف برقم (١٢٣٤) .
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤٧)، وابن حبان (١٠١٩).
والروايات متقاربة المعنى ، وقد رُوي هذا الحديث من طرق عن أبي هريرة وبألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه .

(٤) أخرجه مسلم (٥٨٥) .
وانظر ماقبله .

٢٢٠٠- أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال: أخبرني يونسُ ، قال ابن شهابٍ : أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ

أنَّه سَمِعَ أسماءَ بنتَ أبي بكرٍ تقولُ : قامَ رسولُ الله ﷺ، فذكرَ الفتنةَ التي يُفتَنُ به المرءُ في قبرِهِ ، فلما ذكر ذلك، ضَجَّ المسلمونَ ضجَّةً حالتْ بيني وبينَ أن أفهَمَ كلامَ رسولِ الله ﷺ ، فلما سَكَنَتْ ضَجَّتُهُم ، قلتُ لرجلٍ قريبٍ منِّي : أي باركَ الله فيكَ ، ماذا قالَ رسولُ الله ﷺ في آخرِ قولِهِ ؟ قال:قال: «قد أُوحيَ إليَّ أنَّكم تُفتَنونَ في القبورِ(١) قريباً من فِتنةِ الدَّجالِ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة: ١٥٧٢٨].

٢٢٠١- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ ، عن مالكٍ ، عن أبي الزبيرِ، عن طاووسٍ

عن عبدِ الله بنِ عباس ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُم هذا الدعاءَ كما يُعَلِّمُهُمُ السورةَ من القرآنِ : «قُولوا: اللهمَّ إنَّا نَعوذُ بكَ من عذابِ جَهنَّمَ ، ونعوذُ بكَ من عذابِ القبرِ، ونعوذُ بك مِنْ فِتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، ونعوذُ بك من فِتنةِ المَحيا والممات»(٣).

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة:٥٧٥٢].

٢٢٠٢- أخبرنا سُليمانُ بن داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال : أخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، قال: حدثني عروةُ

أنَّ عائشةَ قالت : دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي امرأةٌ من اليهودِ وهي تقولُ : إنَّكمُ تُفْتَنونَ في القبورِ ، فارْتاعَ رسولُ الله ﷺ ، وقال:«تُفْتَنُ يهودُ» قالت عائشةُ: فَلَبِثْنا ليالِيَ، ثمَّ قال رسولُ الله ﷺ : «هل شَعَرْتِ أنَّهُ أُوحِيَ إليَّ أنكم

---

(١) جاء بعدها في (هـ): «فتنة».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٣) ، وهذا أتم منه .

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٠) ، وأبو داود (٩٨٤) و(١٥٤٢)، والترمذي (٣٤٩٤).
وسيتكرر برقم (٧٨٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٨)، وابن حبان (٩٩٩).

تُفْتنونَ في القُبُورِ» ؟ قالت عائشةُ: فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ بعدُ يستعيذُ من عذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٤/١٠٤ التحفة: ١٦٧١٢].

٢٢٠٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عَمرةَ عن عائشةَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يستعيذُ باللهِ مِنْ عذابِ القبرِ ، ومن فِتنةِ الدَّجَّالِ، وقال: «إنَّكُم تُفْتَنونَ في قُبورِكُم» (٢).

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٩٤٤].

٢٢٠٤ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن شقيقٍ ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ : دخلَتْ يهوديَّةٌ عليها، فاستوهبَتْها شيئاً، فوهبَتْ لها عائشةُ، فقالت: أَجارَكِ اللهُ من عذابِ القبرِ ، قالت عائشةُ : فوَقَعَ في نفسي من ذلك حتى جاءَ رسولُ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «إنَّهمُ لَيُعذَّبونَ في قبورِهم عذاباً تَسمَعُه البَهائمُ» (٣) .

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

٢٢٠٥ـ أخبرنا محمدُ بن قدامةَ ، قال: حدثنا جريرٌ،عن منصورٍ ، عن أَبي وائلٍ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت : دَخلَتْ عليَّ عَجوزان من عُجُزِ يهودِ المدينةِ، فقالتا: إنَّ أَهلَ القبورِ يُعذَّبونَ في قُبورِهِم، فكذَّبتُهما، ولم أُنْعِمْ أَنْ أُصدِّقَهُما، فَخرَجَتا،

(١) أخرجه مسلم (٥٨٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٥).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة ، وسيخرج كل حديث في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨٢).

(٢) سيأتي برقم (٧٦٧٤) و(٧٨٨٨) ،وانظر ماقبله وما بعده، وانظر تخريجه برقم (٢٢٠٥).

(٣) سيأتي تخريجه بعده ، وانظر ما قبله.

ودخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقلت: يارسولَ الله، إنَّ عجوزَينِ من عُجُزِ يهودِ المدينةِ قالتا لي: إنَّ أَهلَ القبور يعذَّبون[1] في قُبورِهِم، قال: «صَدَقَتا، إنَّهُم يُعَذَّبونَ عذاباً تسمَعُه البهائمُ كلُّها». فما رَأَيْتُه صلَّى صلاةً إلا تَعَوَّذَ من عذابِ القبرِ[2].

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

١١٦- وضعُ الجريدةِ على القبرِ

٢٢٠٦- أَخبرنا محمدُ بن قدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ عن ابن عباس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بحائطٍ من حيطانِ مكةَ أَو المدينة، فسَمِعَ صوتَ إنسانَينِ يُعَذَّبانِ في قُبورِهِما، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كبيرٍ». ثمَّ قال: «بَلى، كان أَحدُهُما لا يَستَتِرُ من بَولِه، وكان الآخرُ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ دَعا بجريدةٍ، فكَسَرها كِسرتَينِ، فوَضَعَ على كُلِّ قَبرٍ منهما كِسرةً، فقيل له: يارسولَ الله، لِمَ فعلْتَ هذا؟ فقال: «لعلَّهُ أَن يُخفَّفَ عنهما ما لم يَيْبَسا - أَو- إلى أَن يَيْبَسا»[3].

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٦٤٢٤].

٢٢٠٧- أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثِه، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ

عن ابن عباسٍ، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بقبرَين، فقال: «إنهما لَيُعذَّبانِ وما يُعَذَّبانِ في كبيرٍ، أَمَّا أَحدُهُما، فكان لا يَستَتِرُ مِن بَولِه، وأَمَّا الآخرُ، فكانَ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ أَخذَ جريدةً رَطْبةً، فَشَقَّها نِصفَين، ثمَّ غرَزَ في كلِّ قبرٍ واحدةً. فقالوا: يارسولَ الله، لم صَنَعتَ هذا؟ قال: «لَعَلَّهُما أَن يُخفَّفَ عنهُما ما لم يَيبَسا»[4].

---

(١) في الأصلين: «يفتنون»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٢) و(٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦) وانظر تخريج ماسلف برقم (١٢٣٣) و(٢٢٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧) من طريق طاووس، عن ابن عباس، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧)، وانظر ما قبله.

قال أبو عبد الرحمن : بعضُ حروفِ أبي معاويةَ لم أَفهَمْه كما أَردتُ.

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٥٧٤٧].

٢٢٠٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَلا إنَّ أَحدَكُم إذا ماتَ، عُرِضَ عليه مَقعَدُهُ بالغَداةِ والعَشيِّ، إن كان من أَهلِ الجنَّةِ، فمِن أَهلِ الجنَّةِ ، وإن كان من أَهلِ النَّارِ، فمن أَهلِ النَّارِ، حتى يبعَثَهُ الله يومَ القيامةِ»(١).

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٨٢٩٢].

٢٢٠٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ، قال : أخبرنا المعتمرُ ، قال : سمعتُ عُبيدَ الله يُحدِّثُ ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ ، قال : «يُعرَضُ على أَحدِكُم إذا ماتَ مَقعَدُهُ بالغداةِ والعشيِّ ، فإن كان من أَهلِ النَّارِ ، قيل: هذا مَقعَدُكَ حتى يَبْعَثَه الله يومَ القيامة»(٢).

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨١٢٥].

٢٢١٠- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليهِ، وأنا أَسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحدَكُم إذا ماتَ، عُرِضَ على(٣) مقعدِه بالغَداةِ والعَشِيِّ؛ إن كان من أَهلِ الجنَّةِ، فمِن أَهلِ الجنَّةِ، وإن كان من أَهلِ النَّارِ، فمِن أَهلِ النَّار، يقالُ له: هذا مَقعدُكَ حتى يَبعَثَكَ الله يومَ القيامةِ»(٤).

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨٣٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩) و(٣٢٤٠) و(٦٥١٥) ، ومسلم (٢٨٦٦)و(٦٥)،وابن ماجه (٤٢٧٠) والترمذي (١٠٧٢).وسيأتي في لاحقيه .
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٨)، وابن حبان (٣١٣٠).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله ، وانظر ما بعده .

(٣) في (هـ): «عليه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٠٨) وانظر ما قبله.

١١٧- أَرواحُ المؤمنينَ

٢٢١١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، [قال: حدثنا][(١)] مالكٌ، عن ابن شهابٍ،عن عبد الرحمن ابن كعبٍ، أنَّه أَخبَرَهُ

أَنَّ أَباهُ كعبَ بنَ مالك كان يُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ قال:«إنَّما نَسَمَةُ المؤمِنِ طائرٌ يَعْلُقُ في شجرِ الجنَّةِ حتى يُرجِعَهُ الله إلى جسدِهِ يومَ يَبعَثُه»[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١١١٤٨].

٢٢١٢- أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيدٍ ـ، قال : حدثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ، قال: حدثنا ثابتٌ، عن أَنسٍ، قال:

كنَّا مع عمرَ بَين مكَة والمدينةِ، أَخذَ يُحَدِّثُنا عن أَهلِ بدرٍ ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَيُرِينا مَصارِعَهمُ بالأَمسِ قبل، أي: «هذا مَصرَعُ فلانٍ ـ إن شاءَ الله ـ غداً»، قال عمرُ: والذي بَعَثَهُ بالحَقِّ، ما أَخْطؤوا تِيكَ، فَجُعلوا في بِئرٍ، فأَتاهُم النبيُّ ﷺ، فنادى: «يافلانَ بنَ فلانٍ، يا فلانَ ابنَ فلان، هل وجدتُم ما وعَدَكُم[(٣)] رَبُّكُم حقًّا ؟ فإنِّي وَجَدتُ ما وعَدَني رَبي[(٤)] حقاً». قال عمرُ: أَتُكَلِّمُ أَجساداً لا أَرواحَ فيها؟ قال: «ما أَنتُمُ بأَسمَعَ لما أَقولُ منهم»[(٥)].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١٠٤١٠].

٢٢١٣- أَخبرنا سُويدُ بن نصر المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا عبدُ الله ، عن حُميدٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «عن».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧١)، والترمذي (١٦٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٦٦)، وابن حبان (٤٦٥٧).
وقوله : «طائر يعلق» قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يأكل ويرعى.

(٣) في (ت) و (ز): «وعد».

(٤) في (هـ): «الله».

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢).

عن أَنسٍ، قال:سمِعَ المسلمون من الليل ببئرِ بـدر، قـال: ورسـولُ الله ﷺ قـائِمٌ يُنادي: « ياأَبا جهلِ بنَ هشامٍ، ياشيبةَ بنَ ربيعة، ياعتبةَ بنَ ربيعةَ،يا أُ ميةَ بنَ خلفٍ، هل وَجَدتُم ما وَعَدَ(١) ربُّكُم حقاً ؟ فإنِّي وَجَدتُ(٢) ما وَعَدَني رَبِّي حقاً »، قالوا: يارسولَ الله، أَتُنادي قومـاً قـد جيَّفـوا ؟ قـال: « مـا أَنتُـم بـأسمعَ لمـا أقـولُ منهـم، ولكنَّهم لا يستطيعون أن يُجيبوا »(٣).

[المجتبى: ٤/١٠٩، التحفة: ٧١٣].

٢٢١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، قال:حدثنا عبدةُ ، عن هشامٍ ، عن أَبيه

عن ابن عمرَ،أَنَّ النبيَّ ﷺ وَقفَ على قليبِ بدرٍ، فقال: « هل وجَدتُم ما وَعَدَ ربُّكُم حقاً » ؟ قال : «إنَّهم ليسمَعونَ الآن ما أَقولُ». فذُكرَ ذلك لعائشةَ، فقالت : وَهِلَ ابنُ عمرَ، إنَّما قال النبيُّ ﷺ : «إنَّهمُ الآن يَعلَمونَ أَنَّ الذي كنتُ أَقولُ لهـم هـو الحـقُّ » ثـم قـرَأَتْ قولَـه : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾ [النمـل : ٨٠] حتـى قـرَأَتِ الآيةَ(٤).

[المجتبى: ٤/١١٠ ، التحفة: ٧٣٢٣]

٢٢١٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ ، عن مـالكٍ ومُغـيرةَ ، عـن أَبـي الزنـادِ ، عـن الأَعرجِ

---

(١) في (هـ): «وعدكم».

(٢) في (هـ) : «قد وجدت»

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٩) و(٢٨٧٤)، وأبو داود (٢٦٨١).

والحديث مطوَّل وفيه خبر خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، وقد اختصره المصنف .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٠)، وابن حبان (٤٧٢٢) و(٢٨٧٤) و(٦٥٢٥).

وقوله: «قد جيَّفوا»، قال السندي : بتشـديد اليـاء علـى بنـاء الفـاعل كمـا هـو مقتضـى الصحاح ، أي : صاروا جيفاً منتنة ، والجِيفة : بكسر الجيم جيفة الميت إذا أنتن ، فهو أخص من الميتة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٧٨) و(٣٩٨٠) و(٣٩٨١) ، ومسلم (٩٣٢) .

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٨).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ بني آدمَ» ـ وفي حديث مغيرةَ ـ: «كُلُّ ابنِ آدمَ يَأكُلُه ـ يعني ـ التُّرابُ إلاَّ عَجْبَ الذَّنبِ، منه خُلِقَ، وفيه يُركَّبُ»(١).

[المجتبى:٤/١١١-١١٢، التحفة:١٣٨٣٥و١٣٨٨٤].

٢٢١٦ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ الليثِ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عجلانَ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال:«قال اللهُ تبارك وتعالى: كذَّبَني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن ينبغي له أن يُكَذِّبَني، وشَتَمني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن ينبغي له أن يَشتِمَني؛ أمَّا تَكذِيبُه إيايَّ، فقوله أني لا أُعِيدُهُ كما بدأتُهُ، وليس آخِرُ الخَلْقِ بأعزَّ عليَّ من أوَّلِهِ. وأما شَتمُهُ(٢) إيَّايَ، فقوله اتَّخَذَ الله ولداً، وأنا الله الأحدُ، الله الصمدُ، لم أُلِدْ ولم أولَدْ، ولم يكن لي كُفُواً أحَدٌ»(٣).

[المجتبى: ٤/١١٢، التحفة:٣٨٦٩].

٢٢١٧ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أسرَفَ عبدٌ على نَفسِهِ، فحينَ حضَرتهُ الوفاةُ، قال لأهله: إذا أنا مُتُّ، فأحرِقوني، ثمَّ اسْحقُوني(٤)، ثم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١٤) و(٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥) (١٤١) و (١٤٢) و(١٤٣)، وأبوداود (٤٧٤٣)، وابن ماجه (٤٢٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٨٣)، وابن حبان (٣١٣٨) و(٣١٣٩)

(٢) في (هـ): «شتيمته».

(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٣) و(٤٩٧٤) و(٤٩٧٥).
وسيأتي برقم (٧٦٢٠) و(١١٢٧٥)
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٧) و(٨٤٨).

(٤) في (هـ): «اسفُوني».

اذروني في الريحِ في البحر، فوالله، لَئِنْ قَدَرَ الله عليَّ لَيُعذِّبنِّي عذاباً لا يُعَذِّبُه أَحداً من خَلْقِه». قال: «ففعَلَ أهلُه ذلك، قال الله لكلِّ مَن[1] أخَذَ منه شيئاً: أدِّ ما أَخذْتَ ، فإذا هو قائمٌ، قال الله تبارك وتعالى: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ ؟ قال: خَشْيَتُكَ، فغفرَ الله له»[2].

[المجتبى: ٤/١١٢،التحفة: ١٢٢٨٠].

٢٢١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن رِبْعيِّ ابن حِراشٍ

عن حذيفةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «كان رجلٌ مِمَّنْ كان قَبلَكُم سَيِّئَ الظَّنِّ بعَمَلِه، فلما حَضَرَتْهُ الوفاةُ، قال لأَهلِه: إذا أنا مُتُّ، فأَحرِقُوني، ثم اطْحَنُوني، ثمَّ اذْرُوني في البحرِ[3]، فإنِ الله يقدِرْ عليَّ، لم يَغفِرْ لي». قال: «فأَمر الله الملائكةَ، فتلقَّتْ روحَه، فقال له: ما حَمَلَكَ على ما فعلت؟ قال: يارَبِّ، ما فَعَلتُه إلا من مَخافَتِكَ، فغفرَ الله له»[4].

[المجتبى: ٤/١١٣، التحفة: ٣٣١٢].

١١٨- البَعْثُ

٢٢١٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو،عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

---

(١) في (هـ): «شيء».

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٨١) و(٧٥٠٦) ، ومسلم (٢٧٥٦) ، وأبو داود (٤٢٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٤٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض .

(٣) في (هـ): «الريح».

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٥٢) و(٣٤٧٩) و(٦٤٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٣٢٥٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٨)، وابن حبان (٦٥١).

عن ابن عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على المنبرِ يقولُ:«إنَّكم مُلاقو الله حُفاةً عُراةً غُرْلاً»(١).

[المجتبى: ٤/١١٤ ، التحفة: ٥٥٨٣].

٢٢٢٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني المغيرةُ بنُ النعمانِ، عن سعيدِ بن جُبير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُحشَرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ عُراةً حُفاةً غُرْلاً، وأولُ الخَلْقِ(٢) ويكسى إبراهيمُ، ثم قرأَ: «﴿أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ﴾» [الأنبياء: ١٠٤](٣).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ٥٦٢٢].

٢٢٢١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرٍ، قال: حدثنا بقيةُ، قال: حدثني الزبيديُّ، قال: أخبرني(٤) الزُّهْريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبعثُ النَّاسُ يومَ القِيامةِ حُفاةً عُراةً غُرْلاً» فقالت عائشةُ: يارسولَ الله، فكيفَ بالعَوْراتِ!! قال: «﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾» [عبس ٣٧] (٥)

• [المجتبى: ٤/١٤، التحفة: ١٦٦٢٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٦) و(٦٥٢٤) و(٦٥٢٥) و(٦٥٢٦) ، ومسلم (٢٨٦٠)(٥٧) (٥٨)، والترمذي (٢٤٢٣) و(٣١٦٧) .

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٢٢٥) و(١١٠٩٥) و(١١٢٧٤) و(١١٥٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٣)، وابن حبان (٧٣١٨) و(٧٣٢١) و(٧٣٢٢) و(٧٣٤٧).

والحديث مطول ، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً .

وقوله: «غرلاً»، قال السندي: جمع أغرل، وهو الذي لم يُختن، أي يحشرون كما خلقوا لا يفقد منهم شيء.

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «الخلائق».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

٢٢٢٢ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا أبو يونسَ القشيريُّ، قال: حدثني ابنُ أبي مُليكةَ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّكم تُحشرونَ حُفاةً عُراةً». قلتُ: الرجالُ والنساءُ يَنْظُرُ بعضُهم إلى بعضٍ؟!! قال: «إنَّ الأَمرَ أَشدُّ من أَنْ يُهِمَّهُمْ ذلك»(١).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٧٤٦١].

٢٢٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: أخبرنا أَبو هشامٍ ـ وهو المغيرةُ بنُ سلمةَ ـ، قال: حدثنا وُهيبٌ ـ هو ابنُ خالدٍ أَبو بكرٍ ـ، قال: حدثنا ابن طاووسٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُحشَرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ على ثلاثِ طرائِقَ: راغبينَ، راهبينَ، اثنان على بعيرٍ، وثلاثةٍ على بعيرٍ، وأَربعةٍ على بعيرٍ وعشرةٍ على بعيرٍ. وتَحشُرُ بَقيَّتَهُم النَّارُ، تَقيلُ معهم حيثُ قالوا، وتَبيتُ معهم حيثُ باتوا، وتُصبِحُ معهم حيثُ أَصبحوا، وتُمسي معهم حيثُ أمسَوْا»(٢).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٣٥٢١].

٢٢٢٤ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن الوليدِ بنِ جُميعٍ، حدثنا أَبو الطُّفيل، عن حذيفةَ بنِ أَسيدٍ

عن أَبي ذرٍّ، قال: إنَّ الصادِقَ المصدوقَ ﷺ حدثني، أَنَّ الناسَ يُحشرون ثلاثةَ أَفواجٍ: فَوجٍ راكبينَ طاعمينَ كاسِين، وفوجٍ تَسْحَبُهم الملائكةُ على

(١) أخرجه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩)، وابن ماجه (٤٢٧٦).
وسيأتي برقم (١١٢٤١) و(١١٥٨٤)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١)، والترمذي (٣١٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٤٧)، وابن حبان (٧٣٣٦).

وجوهِهم، وتَحشُرُهم النَّارُ،وفوجٍ يمشونَ ويَسْعَوْنَ،يُلقِي الله الآفةَ على الظَّهرِ، فلا يبقى، حتى إن الرَّجلَ لتكونُ له الحديقةُ العظيمةُ يعطيها بذات القَتَب لا يَقْدِرُ عليها»(١).

[المجتبى: ٤/١١٦، التحفة: ١١٩٠٦].

١١٩ـ ذكْرُ أَوَّلِ من يُكْسى

٢٢٢٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ،حدثنا وكيعٌ وَوَهْبٌ ـ هو ابن جريرِ بنِ حازمٍ ـ وأبو داودَ ، عن شعبةَ ، عن المغيرةِ بنِ النعمانِ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ بالموعظَةِ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّكم محشورونَ إلى الله عُراةً» قال أبو داودَ : «حُفاةً غُرْلاً» وقال وكيعٌ وَوهبٌ: «عُراةً غُرلاً» ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء:١٠٤]» قال: «أَوَّلُ مَن يُكسى يومَ القيامةِ إبراهيمُ،وإنَّه سَيُؤتَى» قال أبو داودَ: «يُجاءُ» وقال وَهْبٌ ووكيعٌ: «سَيُؤتى برجالٍ مِن أُمتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ، فأقولُ: ربِّ، أَصحابي، فيقالُ:إنَّك لاتَدري ما أَحْدَثوا بَعْدَكَ، فأَقولُ كما قال العبدُ الصالحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ إلى آخر الآية [المائدة:١١٧ و١١٨] فيقالُ: إنَّ هؤلاءِ لم يزالوا مُدبرينَ». قال أبوداودَ: «مُرتَدِّينَ على أَعقابِهم منذُ فارَقتَهُم»(٢).

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٥٦)
وقوله:«الآفة»، قال السندي: أي: آفة الموت.
وقوله: «بذاتِ القتب»، قال السندي أي: الناقة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).